

# دورة حساب زكاة الشركات



إعداد: د. محمد مروان شموط

تمَّ إعداد هذا البرنامج خصيصًا إلى جميع المحاسبين المهنيين  
الذين يُعتبرون محاسبين قبل أن يكونوا محاسبين

1444 هـ

2022 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## - مقدمة:

يرتكز الإسلام على خمسة أركان تقوم عليها عقيدة كل مسلم وتبرز من خلالها طاعته لله، فعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (بُئِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ) رواه البخاري ومسلم، وتعمل هذه الأركان على تعزيز عقيدة المسلم وعونه على طاعة الله، إذ تشمل كل جوانب حياة المسلم، من أخلاقياته وعلاقاته وسلوكه وحتى مأكله وملبسه.

والزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام، فمن أنكر وجوبها فهو كافر؛ لأن وجوبها ثابت بالكتاب والسنة والإجماع، قال تعالى: (الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ) [سورة فصلت:7]، والزكاة تهذب نفس المسلم وتذكره بأن الله تعالى هو مالك كل شيء.

وقد فرضت الزكاة على أغلب الأموال كالنقود وعروض التجارة والزروع والحيوانات ... إلخ، وفي كل صنف على حدة تقريبًا فكانت تعالج كل صنف تقريبًا وفق معالجة خاصة من حيث النصاب والمقدار، إلا أنه ومع مرور الزمن ظهرت المؤسسات والشركات والتجمعات الاقتصادية المتنوعة والتي قد تشمل عددًا من الأموال الزكوية، إضافة إلى ظهور تعقيدات في المصطلحات المحاسبية والتي قد يصعب على الفقيه أحيانًا الإفتاء فيها قبل معرفة أحكامها مفصلة. هذا من جانب ومن جانب آخر، هناك صعوبة من المهنيين (المحاسبين ومعدّي القوائم المالية....) في الشركات عند حساب الزكاة بصورة صحيحة لبعدهم عن الأمور الفقهية. وبذلك نشأت فكرة هذا البرنامج الذي يساعد المهنيين على حساب الزكاة وفق فكر محاسبي حيث تمّ ترجمة الأمور الفقهية إلى أسلوب محاسبي وبصورة مشابهة نوعًا ما إلى دليل الإرشادات لحساب زكاة الشركات الصادر عن مؤسسة بيت الزكاة الكويتية، وحتى لا يتم الدخول في خضم الاختلافات الكبيرة في فروع قضايا الزكاة وخصوصًا المعاصرة منها فقد تمّ استقاء معظم الفتاوى من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) التي التزمت بقرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي الصادرة بشأن معيار الزكاة.

## المحور الأول: فقه الزكاة

### - الزكاة اصطلاحًا:

هي اسم صريح لأخذ شيء مخصوص، من مال مخصوص، على أوصافه مخصوصة لطائفة مخصوصة<sup>1</sup>.

### - حكم الزكاة ومشروعيتها وخصائصها:

- تعدُّ الزكاة الركن الثالث من أركان الإسلام، ولاشكَّ أبدًا في الإجماع على فرضية الزكاة وإنما يقع الاختلاف في بعض فروعها.
- يقع عدم دفع الزكاة في ثلاث صور<sup>2</sup>:

- مانع الزكاة جهلاً به، إما لحدائثة عهده بالإسلام، أو لأنه نشأ ببادية نائية عن الأمصار، عُرف وجوبها، ولم يُحكَم بكفره؛ لأنه معذور.
- مانع الزكاة إن كان مسلمًا ناشئًا ببلاد الإسلام بين أهل العلم فهو مرتد، تجري عليه أحكام المرتدين.
- مانع الزكاة المعتقد بوجوبها، إن قديرَ الإمام على أخذها منه، أخذها وعزَّزه.

أمَّا من نسي دفعها فلا يعتبر آثمًا وتجب عليه الزكاة متى يذكرها وعن كامل الفترة المنسية.

- تعدُّ الصلاة أرفع عبادة مادية في حين أنَّ الزكاة تعدُّ أرفع عبادة مالية، وقد قرنت الزكاة بالصلاة في القرآن الكريم في مواضع كثيرة.
- تعدُّ الزكاة - من جهة - عبادة من العبادات، كالصلاة والصيام والحج، وتعدُّ - من جهة أخرى - حقًا واجبًا للفقراء على الأغنياء<sup>3</sup>، والعبادات كما هو معروف حقوق الله على البشر وهي تقوم على المسامحة، في حين أنَّ حقوق البشر على البشر تقوم على المشاحة، وهذا ما يجعل الزكاة عبادة ومعاملة في آن واحد.
- تهدف الزكاة إلى إعادة توزيع الثروات بصورة هادئة بين طبقات المجتمع دون إفقار الطبقة الغنية مع رفع مستوى الطبقات الفقيرة والمحتاجة وذلك بسدِّ حاجاتها الأساسية، لتكون بذلك الزكاة تمويلًا مستدامًا لقضية الفقر بحيث يمول المجتمع بعضه بعضًا<sup>4</sup>.
- أُصطلح على إطلاق كلمة الزكاة على الفرض وكلمة الصدقة على السنة.

1 - الماوردي، علي بن محمد بن حبيب، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، ج3، دار الكتب العلمية، ط1، 1994، ص 71.

2 - ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني، ج4، دار عالم الكتب، ط3، 1997، ص 6-7.

3 - ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، شرح بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج2، دار السلام، ط1، 1995، ص 578.

4 - قنطججي، سامر مظهر، اقتصاد إعادة توزيع الثروات، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 91، 2019، ص 4.

## - شروط وجوب الزكاة في أموال الشركات:

اتفق الفقهاء على أن الزكاة تجب على كل مسلم حر بالغ عاقل مالك للنصاب ملئاً تماماً<sup>5</sup>، وكما أورد العلماء شروط أخرى وإيجاز ذلك للشركات، كما يلي:

- **الشرط الأول - الإسلام:** اتفق الفقهاء على أن فريضة الزكاة؛ لا تجب على غير مسلم؛ لأنها فرع من الإسلام، فلا يطالب بها وهو كافر، كما لا تكون دئيّاً في ذمته، يؤديها إذا أسلم، واستدلّ العلماء لذلك بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذًا إلى اليمن، ولأنّ الزكاة أحد أركان الإسلام، فلم تجب على كافر، كالصلاة والصيام<sup>6</sup>.

وهذا الشرط يشمل الشخصية الطبيعية والاعتبارية (الشركات)، إلا أنّه في حال وجود شريك ليس من أهل الزكاة فلا أثر لخلطة الأموال وتجب الزكاة في حصة كل شريك مسلم من صافي الأموال الخاضعة للزكاة وهذا توافقاً مع من قال ذلك كالشافعية والحنابلة، قال الشافعي: (ولا يُصدّق صدقة الخلطاء أحد، إلا أن يكون الخليطان مسلمين معاً، فأما إن خالط نصراني مسلماً صدّق المسلم صدقة المنفرد؛ لأنه إنما يُصدّق الرجلان كما يصدق الواحد إذا كانا معاً ممن عليه الصدقة، فأما إذا كان أحدهما ممن لا صدقة عليه فلا)<sup>7</sup>، وهذا مما يوجب عدم إلزام الشركات بإخراج الزكاة، وإنما تنحصر مسؤوليتها في حساب صافي الأموال الخاضعة للزكاة، ويتوجب بذلك على الشركاء المسلمين إخراج الزكاة من حصة أموالهم.

- **الشرط الثاني - البلوغ والعقل:** هو شرط عند الحنفية، فلا زكاة على صبي ومجنون في مالهما، في حين ذهب الجمهور إلى إيجاب الزكاة في مال الصبي والمجنون، بحيث يخرجها الولي من مالهما<sup>8</sup>.

- **الشرط الثالث - بلوغ النصاب:** يعرف النصاب بأنّه: المقدار الذي لا تجب الزكاة إلا بتوافره، واشتراط النصاب في مال الزكاة مُجمّع عليه بين العلماء<sup>9</sup>، إلا أنّ الأنصبة الشرعية تختلف باختلاف أنواع الأموال الزكوية وأجناسها، أما الشركات فقد تمّ اعتبار نصابها هو نصاب الذهب وهو ما يعادل 85 غ من الذهب الخالص (عيار 24 قيراط).

5 - ابن رشد الحفيد، مرجع سابق، ج2، ص 577-578.

6 - القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط1، 2014، ص 96.

7 - الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، ج2، دار الوفاء، ط1، 2001، ص 35-36.

8 - الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، ج2، دار الفكر، ط3، 1989، ص 739.

9 - القرضاوي، فقه الزكاة، مرجع سابق، ص 141.

- **الشرط الرابع - الملكية التامة:** اتفق الفقهاء على شرط المُلْك لإيجاب الزكاة، إلا أنه قد أشكل ضبطه على كثير منهم، وبينت الأيوبي في المعايير أن المُلْك التام يتحقق في كل ما لم يتعلق به حق الغير، ويمكن التصرف فيه حسب الاختيار وريعه أو نماؤه حاصل لمالكه ولا أثر لكون الأموال مرصدة لحاجة أو لتنفيذ مشاريع استثمارية، ما لم تكن لحاجة سداد الديون<sup>10</sup>، وبذلك يخرج من المُلْك التام أمور متعددة، منها: مال الضمار (الذي يجهل مكانه)، والمال المحجوز أو المرهون (كالبضاعة المحجوزة)، والمال الحرام، والديون غير مرجوة التحصيل، والمبالغ المحتجزة كالتأمينات، .... إلخ.
- **الشرط الخامس - الإباحة:** يعدُّ هذا الشرط من الشروط الأساسية لدى الحنفية خلافاً للجمهور، وهذا راجع إلى الخلاف بين الحنفية والجمهور في تعريف المال في الاصطلاح، فالجمهور يشترطون في الشيء حتى يكون مألماً أن يكون الانتفاع به مباحاً، فالشيء إذا لم يكن مما يباح الانتفاع به شرعاً فليس بمالٍ أصلاً. وبذلك يشترط في المال أن يكون: - حلالاً في ذاته وعينه (ليس خمراً أو لحم خنزير...). - وحلالاً في طريقة كسبه (ليس بالسرقة أو بالغصب أو بالقمار...).
- **الشرط السادس - حولان الحول:** وهو مرور عام هجري (قمري) على المال الذي تجب فيه الزكاة أي 354 يوماً، وهذا ينطبق على الأصول النقدية والتجارية والأنعام، أما الزروع والثمار فلا يُنظر فيها للحول، والعبارة بحصاها، وكذلك المعادن والركاز فالعبارة باستخراجها<sup>11</sup>، وبالنسبة للشركات التي تتخذ التأريخ الميلادي (الشمسي) في حساباتها فيراعى في حساب زكاتها زيادة نسبة الزكاة الواجبة بما يماثل عدد الأيام التي زادت في الحول الميلادي عن الحول الهجري.
- **الشرط السابع - النماء:** أي أن يكون المال قابلاً للزيادة حقيقة (كالتوالد في الأنعام أو كثمار الزروع، أو كبضاعة التجارة، أو ...) أو تقديراً (كالمال أو الذهب... ولو لم يستثمر)، أما الأموال التي لا يتحقق فيها نماء فلا زكاة فيها كالموجودات الثابتة إلا في حال تمَّ عرضها في السوق فبذلك تصبح نماءً، ومن الأموال أيضاً التي ليس فيها نماء: قطع الغيار، الحقوق المعنوية، .... إلخ.

<sup>10</sup> - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوبي)، المعايير الشرعية، دار الميمان، 2015، ص 883.  
<sup>11</sup> - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوبي)، مرجع سابق، ص 884.

## - تصنيفات زكاة الأموال:

- تُصنف الأموال من حيث إيجاب الزكاة فيها إلى أموال زكوية وأموال غير زكوية، وقد أجمع الفقهاء على تسعة أموال زكوية، وأجمعوا على إيجاب الزكاة فيها، وهي:

- النقود: الذهب والفضة (من غير الحلي المتخذ للزينة).
  - الأنعام: الإبل والبقر والغنم (السائم منها المتخذ للدرّ والنّسل).
  - الزروع والثمار: هما صنفان من الحبوب: الحنطة والشعير، وصنفان من الثمار: التمر والزبيب.
- فيما اختلفوا على باقي الأموال اختلافات كثيرة ومتنوعة كلاً حسب أدلته<sup>12</sup>.
- وقد ذهبت أغلب المراجع الفقهية إلى تصنيف أبواب زكاة الأموال كالآتي:
- زكاة الأثمان - النقدين: (الذهب والفضة) أو (الدينار والدرهم).
  - زكاة عُرُوض التجارة.
  - زكاة المستغلات.
  - زكاة الثروة الزراعية - الزروع والثمار.
  - زكاة الثروة الحيوانية - بهيمة الأنعام (الإبل والبقر والغنم).
  - زكاة المعادن والركاز (دفن الجاهلية).

12- ابن رشد الحفيد، مرجع سابق، ج2، ص 591.

## - مقدار (نسبة) الزكاة الواجبة في الشركات:

إنَّ مقدار (نسبة) الزكاة الواجبة بالنسبة للشركات هو نسبة الزكاة نفسها الواجبة في زكاة الأثمان (التقديين) أو في عُروض التجارة، وهي 2.5% وذلك بعد اكتمال حول (عام) هجري أما بالنسبة للعام الميلادي فيجب مراعاة الزيادة الحاصلة في عدد أيام السنة الميلادية (والتي عددها 11 يوم) لتكون النسبة وفق الآتي:

$$\text{نسبة الزكاة لعام ميلادي} = 2.5\% * (\text{الفترة التي تغطيها البيانات المالية} \div \text{عدد أيام السنة الهجرية}) = 2.5\% * (365 \div 354) = 2.577\%$$

## - أحكام متفرقة حول زكاة الشركات:

- النطاق المحدد بالشركات هي الشركات المُحدَّد مَلَّاكها (المالية أو الصناعية أو التجارية أو الخدمية أو تلك المتعلقة بمنتجات الثروة الحيوانية أو الزراعية أو النفطية)، وبذلك يخرج عن هذا النطاق تلك الشركات التي ليس لها مَلَّاك كالمؤسسات الوقفية والجمعيات الخيرية ومنشآت القطاع العام.
- لا تسقط الزكاة بالتقادم.
- الأصل دفع الزكاة فور وجوب أدائها، ويجوز تأخير إخراجها - بما لا يزيد عن سنة - لكن لمصلحة ظاهرة (كعدم وجود المال الكافي عند الوجوب).
- يجوز تعجيل إخراج الزكاة قبل وقت وجوبها بشروط خاصة بالتعجيل (كبلوغ النصاب).
- يراعى في تحديد الأموال الزكوية من الزراعة والمواشي غير المعدَّة للتجارة تطبيق النسب والأنصبة المحددة شرعًا.
- على الشركة أن تفرد صندوقًا خاصًا ومستقلًا للزكاة أو حسابًا لها في حال كانت تخرج الزكاة نيابة عن المساهمين.
- يجب استكمال متطلبات الإفصاح في الإيضاحات حول القوائم المالية عن كافة الأمور المتعلقة بالزكاة (كطريقة تحديد الوعاء)، على أن قائمة الزكاة تعدُّ من القوائم المالية الأساسية لدى المؤسسات المالية الإسلامية.
- يجب عدم تكرار الزكاة في الحول للمال نفسه.
- لا تغني الضريبة عن الزكاة لاختلاف طبيعتهما ومواردهما ومصارفيهما.
- يُفضَّل التخلص من الكسب الذي وقع فيه خلل شرعي، وصرفه في وجوه الخير ولا يعتبر ذلك من الزكاة، أو حتى من الصدقات على أن يتم صرفه على المصارف الصحيحة غير مصارف الزكاة.
- عند تحديد الحكم على الأموال الزكوية لابدَّ من تحكيم قاعدة (الحكم على الشيء فرع عن تصوره) وملاحظة نية المالك والسلوك الذي يتبعه المال.



## - مصارف الزكاة:

تعدُّ الزكاة أحد أهم موارد فقراء ومساكين المجتمع المسلم حيث تقوم الدولة بجباية الزكاة وجمعها وصرْفها على تلك الفئة، فالزكاة ليست موردًا ماليًا للدولة تصرفه كيف تشاء وعلى من تشاء، وهذا ما يميّزها عن غيرها من أنواع الجبايات المختلفة التي تفرضها القوانين الوضعية، وقد تكفل الله سبحانه وتعالى بتحديد وحصر مصارف الزكاة بثمانية أصناف بيّنهما الله تعالى بقوله:

(إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهِ وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَيْنَ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)

[التوبة: 60]

- **الفقير:** هو من ليس له مال ولا كسب حلال لائق به، يقع موقعًا من كفايته، من مطعم وملبس ومسكن وسائر ما لا بُدَّ منه، لنفسه ولمن تلزمه نفقته، من غير إسراف ولا تقتير، كمن يحتاج إلى عشرة دراهم كل يوم ولا يجد إلا أربعة أو ثلاثة أو اثنين<sup>13</sup>.
- **المسكين:** هو من قدر على مال أو كسب حلال لائق يقع موقعًا من كفايته وكفاية من يعوله. ولكن لا تتم به الكفاية، كمن يحتاج إلى عشرة فيجد سبعة أو ثمانية، وإن ملك نصابًا أو نُصَبًا<sup>14</sup>.
- **العاملون عليها:** وهم عمال الزكاة والسعاة (الجباة) الذين يقومون بجباية الزكاة وحفظها وصرْفها لمستحقيها، وتصرف لهم الزكاة ولو كانوا أغنياء.
- **المؤلفة قلوبهم:** وهم من غير المسلمين والذين يُعطون المال ليُسلموا أو ليُحسن إسلامهم ويثبتوا عليه أو ليُكفوا أذاهم عن المسلمين.
- **في الرقاب:** أي فك الرقاب وعتق الرقيق، فيعطى المكاتب ليفك رقبتهم بأداء ثمن عتقه، أو يجوز أن يكون بشراء العبيد بأموال الزكاة من أجل عتقهم.
- **الغارمون:** ويقسمون إلى قسمين: - غارم لإصلاح ذات بين ولو كان غنيًا (كمن يصلح بين طائفتين ويتحمل مبالغ عن كلا الطائفتين). - وغارم لنفسه أو لحاجته (كمن غرّم في أداء دينه).
- **في سبيل الله:** الإنفاق على الجهاد في سبيل الله، وقال مالك وأبو حنيفة: أن سبيل الله يعني مواضع الجهاد والرياط<sup>15</sup>.
- **ابن السبيل:** المسافر الذي تجاوز بلده وليس معه شيء يستعين به على سفره، وقد يشمل المسافر بإرادته أو المكره للسفر (كالنازحين أو اللاجئين).

13 - القرضاوي، فقه الزكاة، مرجع سابق، ص 459.

14 - القرضاوي، فقه الزكاة، مرجع سابق، ص 459.

15 - ابن رشد الحفيد، مرجع سابق، ج2، ص 652.

## - أحكام أخرى متعلقة بمصارف الزكاة:

- لا يجب تعميم الزكاة على جميع الأصناف الثمانية، بل يجوز الاقتصار على بعضها، على أن يعطى الفقير أو المسكين ما يكفي لسد حاجاته الأساسية حوَّلاً كاملاً، وابن السبيل بقدر ما يكفيه حتى العودة إلى بلده، والغارم بقدر ما يسد دينه، .... إلخ.
- الأصل صرف الزكاة في مصارفها، لكن عند الحاجة يجوز توظيف أموال الزكاة في مشاريع استثمارية تنتهي بتمليكها لمستحقيها وفق شروط محددة.
- يجوز نقل الزكاة إلى غير موطن المال المزكى وفقاً لمصلحة ظاهرة.
- توجد فئة لا يجوز صرف الزكاة لهم، وهم: آل النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)، والأغنياء، والكفار (ولو كانوا أهل ذمة)، والأقوياء المكتسبون، ومن لا تجب النفقة عليهم.

## المحور الثاني: أساسيات حساب زكاة الشركات



**AAOIFI**  
ACCOUNTING AND AUDITING ORGANIZATION  
FOR ISLAMIC FINANCIAL INSTITUTIONS

- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI):

تأسست الأيووفي بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة من عدد من المؤسسات المالية الإسلامية، وسُجِّلت في عام 1991 في دولة البحرين بصفتها هيئة عالمية ذات شخصية معنوية مستقلة غير هادفة للربح، وأهم أهدافها إصدار معايير شرعية

ومعايير مراجعة ومحاسبة متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها، كما تقوم الهيئة بمنح إجازات وشهادات مهنية في مجالات المحاسبة والمراجعة والتدقيق الشرعي، والمعايير الصادرة عن الأيووفي حتى الآن، هي:

1. المعايير الشرعية: صدر ما يقارب 60 معياراً شرعياً، ومعيار الزكاة هو المعيار رقم (35).

2. معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات: صدر 40 معياراً للمحاسبة ومعيار الزكاة هو المعيار رقم (9) وجرى مؤخراً تعديله إلى معيار التقرير المالي عن الزكاة برقم (39)، وخمسة معايير للمراجعة، وسبعة للحوكمة، واثنتان للأخلاقيات.

- أسس فقهية في حساب الزكاة وفق معايير هيئة الأيووفي:

- إنَّ علم حساب زكاة الشركات هو علم محاسبي يستند على العلوم الشرعية.
- يعتمد معيار الزكاة على مبدأ التفريق بين المذاهب الفقهية حاله حال أغلب المعايير.
- إنَّ أكثر أحكام زكاة الشركات هي أحكام اجتهادية.
- لقد تمَّ الالتزام بقرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي الصادرة بشأن الزكاة.

- ربط حساب الزكاة على الشركات: يتم ربط الزكاة على الشركات نفسها وذلك وفق إحدى الحالات التالية:

1. صدور قانون في الدولة يلزم الشركات بإخراج الزكاة.
2. اشتغال النظام الأساسي للشركة على نص يلزمها بإخراج الزكاة.
3. صدور قرار من الجمعية العمومية للشركة يلزمها بإخراج الزكاة.
4. رضا جميع المساهمين (الشركاء) بإخراج الزكاة نيابة عنهم.
5. وفي حال عدم توفر إحدى الحالات السابقة تكون مسؤولية إخراج الزكاة على كل مساهم وصاحب حساب الاستثمار ضمن المؤسسة.

## - طرق حساب الزكاة:

يوجد أكثر من أربع طرق متنوعة لحساب الزكاة، وأما الطرق المعتمدة وفق المعيار فهي:

- طريقة صافي الموجودات (الطريقة المباشرة): والتي قام المعيار بذكر المعادلة وتفصيل عناصرها وبيان معالجة كل عنصر من عناصرها.
  - طريقة صافي الأصول المستثمرة (الطريقة غير المباشرة): وقد اكتفى المعيار بذكر المعادلة دون التفصيل.
- علمًا أنَّ المعيار قد أفاد بأنَّ أسس التقويم في الطريقتين مختلفة وأنَّه في حال روعي الفرق في تلك الأسس وتمَّ تطبيق معايير فقهية واحدة ستؤديان إلى نتيجة واحدة، وقد تمَّ الاعتماد هنا على طريقة صافي الموجودات لأنَّها تعتبر الأقرب إلى المبدأ الزكوي في شأن عروض التجارة من طريقة صافي الأصول المستثمرة.

## - خطوات حساب الزكاة وفق طريقة صافي الموجودات (الطريقة المباشرة):

1. تحديد وعاء الزكاة: إنَّ الوعاء الزكوي هو صافي موجودات الشركة والتي تجب فيها الزكاة، ويتم تحديده وفق المعادلة التالية:

وعاء الزكاة = إجمالي الموجودات الزكوية - إجمالي المطالب التي مؤَّلت الموجودات الزكوية

2. حساب الزكاة: وذلك بحاصل ضرب نسبة الزكاة بصافي الوعاء الزكوي.

## - مقومات (أدوات) حساب زكاة الشركات - (المدخلات):

- قائمة المركز المالي (الميزانية): وأكثر ما يهتُننا هنا الموجودات (الأصول) والمطالب (الالتزامات) دون حقوق الملكية حسب طريقة صافي الموجودات.
- قائمة الدخل: أشار المعيار إلى أنَّ هذه القائمة ليست أساسًا في حساب الزكاة إلاَّ أنَّه أفاد بأنَّه يُرجع إليها لتمييز الموجودات الثابتة الدارة للدخل، على أنَّه لا يشترط في وجوب الزكاة كون المؤسسة رابحة، ولا يمنع من الوجوب كونها خاسرة.
- الملاحظات التفسيرية والإيضاحات المرفقة: فلا بدَّ من فهم الأرقام الواردة في القوائم المالية، فقراءة الأرقام بمعزل عن الإيضاحات قد توصلنا إلى حساب خاطئ للزكاة.
- قائمة بجميع المخصصات مع معرفة آلية تكوينها: وذلك لتحديد نوع كل مخصص، فهناك مخصصات تدخل ضمن الوعاء الزكوي وبعضها لا يدخل.
- القرارات الشرعية الصادرة عن الهيئة الشرعية (في حال وجودها): والتي قد تميل إلى أحد المذاهب دون ما اعتمده المعيار في بعض القضايا مما قد يؤثر في حساب الزكاة.

- قرارات مجلس إدارة الشركة: فهناك قرارات قد تؤثر في نتيجة الوعاء الزكوي، مثل وجود قرار من مجلس الإدارة يفيد بعرض أحد موجودات الشركة الثابتة للبيع في السوق. (على أن يتم النظر إلى النية بالإضافة إلى السلوك الحاصل في المال معًا).
- القوائم المالية للشركات الزميلة والمتاحة للبيع: وذلك حتى يتم معرفة هل تمّ إخراج زكاة فيها أم لا، وبالتالي حساب الزكاة لها.
- القوانين المتعلقة بإخراج وجباية الزكاة: وذلك للبلد الذي يتم حساب زكاة الشركة فيه، فهناك قوانين في السعودية وقوانين في السودان وبلدان أخرى قد تختلف في حساب الزكاة عن المعيار.
- معلومات إضافية: كتلك التي تتطلب معرفة عن القيم السوقية والحالية لبعض البنود الواردة في القوائم المالية (كنشرات أسعار الصرف وأسعار الذهب).

#### - قائمة وعاء الزكاة (التقرير المالي للزكاة) وحساب الزكاة - (المخرجات):

لحساب الزكاة يتم إعداد قائمة وعاء الزكاة، والتي تشمل بشكل أساسي على:

1. اسم الحساب.
  2. مبلغ الزكاة إما بالإضافة أو الحسم.
  3. ولتسهيل قراءة القائمة لجميع الأطراف يُضاف عمود خاص بالملاحظات والإيضاحات إن وجدت.
- لكن ولغايات إجراءات التدقيق المحاسبي سيتم إضافة عمودين لمبالغ الموجودات والمطالب بحيث يتم وضع المبالغ كما هي مستقاة من قائمة المركز المالي، كما سيتم استبدال عمودين للمبالغ المدينة (المضافة) والدائنة (المحسومة) بعمود الإضافة والحسم لوعاء الزكاة، إضافة إلى أنه سيتم إدراج عمودين خاصين بالمبالغ المدينة والدائنة لخارج وعاء الزكاة مع التأكيد على أنّ الغرض من مبالغ خارج وعاء الزكاة هو لإجراءات التدقيق المحاسبي فقط كما سنلاحظ ذلك لاحقًا.

## - المعايير العامة لحساب زكاة الشركات:

### أولاً - معيار الاستقلالية:

يرتكز هذا المعيار على فَرْض الشخصية الاعتبارية، حيث تكمن استقلالية الشركة في اعتبارها منذ نشأتها ذات صفة معنوية مستقلة تتمتع بذمة مالية خاصة عن ذمم الأشخاص الطبيعيين المكونين لها، مما يُكسبها صلاحيات مطلقة لإدارة أموالها المتنوعة المكوّنة من مساهمات مالكيها من خلال إدارتها المفوّضة من قبل مُلاكها، وهذا ما يحصر البيانات والمعلومات في حدود الشركة، وحيث أنّ أموال مُلاك الشركة تختلط مع بعضها وقد تجب فيها الزكاة؛ فتكون الشركة هي المصدر الأساسي للمعلومات الخاصة بحساب الزكاة.

إنّ نطاق معيار الاستقلالية لا يشمل فقط استقلالية الشركة عن مُلاكها الطبيعيين، بل يشمل الاستقلالية عن الشركات التابعة والمسيطرة والشقيقة، وهذا يتطلب فصل أموالهم عن أموال الشركة، بحيث تعامل مساهماتهم معاملة حقوق الملكية، واستثماراتهم تعامل معاملة الاستثمارات. إنّ معيار الاستقلالية لا يفرض على الشركات وجوب إخراج الزكاة وصرّفها أو حتى فصلها في حال عدم وجود قانون ملزم بذلك؛ لعدم وجود اختلاف في ذلك، فإخراج الزكاة سواءً من قبل الشركة أو من قبل مساهمها يعود إلى ما تمتاز به الزكاة من حيث أنّ النتيجة واحدة، لذلك من الأفضل حساب صافي الأموال الخاضعة للزكاة في الشركة واستخراج نصيب السهم الواحد من صافي الأموال الخاضعة للزكاة وإيجاب إخراج الزكاة على المساهمين.

### ثانياً - معيار الحَوْلِيَّة:

إنّ الزكاة عبادة مالية موقوتة قد ترتبط باكتمال النماء الحقيقي كما في الزروع والثمار أو بزمن ثابت (حَوْل) لتقدير النماء كما في الأثمان وعُروض التجارة. يقابل الحَوْلِيَّة في الفكر التقليدي الدورية، وتُعدُّ الحَوْلِيَّة دورية الفترة الزمنية للحَوْل الهجري الذي يتخذ من التأريخ الهجري (القمرى) أساساً لاحتسابه في المنهج الإسلامي وتقدّر الفترة الزمنية بعام هجري كامل، واستخدام الحَوْل الهجري عمومًا وبمنهج محاسبة الزكاة خصوصًا ليس منطلقه العادات والتقاليد الموروثة من العرب والتعصب لها، وإنما مردُّه الطاعة الخالصة لله تعالى في بيان تحديده للشهور القمرية واتباعها، لقوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾

[البقرة: ١٨٩]

إنَّ بداية الحَوْل الهجري لا يتم إسقاطها على يوم محدد من السنة الهجرية فلا يُعدُّ مثلًا باليوم الأول من السنة الهجرية كيوم أول من الحَوْل الهجري، وكذلك الأمر لباقي أيام السنة الهجرية، إنَّما تُعدُّ بداية فترة الحَوْل الهجري للشركات من اليوم الذي تمَّ فيه تأسيسها وبداية العمل التجاري خلالها بشرط بلوغ صافي الأموال الخاضعة للزكاة للأنصبة المقررة.

وإشترط لتمام الحَوْل امتلاك النِصاب ملكًا تامًا في بداية الحَوْل الهجري وفي نهايته.

بذلك يكون لكل شركة حَوْل هجري خاص بها، ولعلَّ في ذلك حكمة من توافر الزكاة أثناء الحَوْل الهجري بالكامل على مستوى الاقتصاد الكلي دون حصرها وتكديسها بأيامٍ محددة، مما يسهِّل على الأغنياء إيجاد مستحقين لها فعلاً، وأفضل مما تتخذه أغلب الشركات حالياً بإخراج الزكاة إما عند نهاية العام الميلادي بعد إصدار القوائم المالية أو بإخراجها في شهر رمضان.

وكمحصلة أوصت المجامع الفقهية اتخاذ السنة القمرية أساسًا لحساب الزكاة وأنَّ الأصل في اعتبار حولان الحول مراعاة السنة القمرية، فإن كان هناك مشقة فيجوز تيسيرًا على الناس اعتماد السنة الشمسية وأنَّ تحسب النسبة 2.575% تقريبًا بدلًا من 2.5%.

إنَّ الوازع الإيماني الموجود في نفوس المكلفين بأداء الزكاة الذين يرغبون بأداء فريضتهم على أتَمِّ وجه لن يمنعهم أبدًا من الاعتماد على الحَوْل الهجري وتطبيق إجراءاته في حال تمَّ بيان الأمر وتوضيحه لهم.

### ثالثًا - معيار القيمة الحقيقية:

ينطلق حساب الزكاة من القيم الحقيقية للأموال الزكوية عند حولان الحَوْل، مع استبعاد أية قيم لا تعبر عن حقيقة تلك الأموال في تلك اللحظة، سواءً زادت تلك القيمة عن القيمة الفعلية (التاريخية) أو قلَّت عنها.

تنحصر زكاة أغلب الأموال الزكوية وأنصبتها الشرعية من صنف الأموال الزكوية نفسه، فزكاة الأنعام ونصبتها مقدَّرةً بالصنف نفسه وهو الأنعام، وزكاة الأثمان (الذهب والفضة) ونصبتها مقدَّرةً بالصنف نفسه، وكذلك الزروع والثمار زكاتها ونصبتها مقدَّرةً بالصنف نفسه، فزكاة تلك الأصناف واضحة ومعلومة ولا خلاف فيها فيمن أوجب الزكاة فيها، وهذه الأنصبة والمقادير بدورها لا تعكس سوى القيم الحقيقية لهذه الأموال الزكوية.

أما زكاة الثروة التجارية لدى الشركات فتتعدد عناصرها مما يستدعي دمجها بعد إجراء التقويم لها، فرأس مال الشركة يتكون من أحد الأمور الآتية متفرقة أو مجتمعة، وهي:

- الأثمان: هي الذهب أو الفضة - من غير الحليّ - أو ما يقوم مقامها من الأوراق النقدية والعملات وما يمكن اتخاذه ثمنًا، وزكاتها ونصيبها واضحة ومعلومة.
- العُروض: تنقسم إلى عروض قنية (موجودات ثابتة) لا زكاة فيها، وعروض تجارة كالبيضائع والسُّلع، والتي تجب الزكاة فيها حسب الإجماع.
- الديون: تنقسم إلى ديون للشركة في ذمم الآخرين تجري فيها الزكاة، وديون على الشركة للآخرين تطرح من الأموال الزكوية، وهذا ما ذهبت إليه الأيوبي.
- الاستثمارات: قد يُلجأ في بعض الأحيان إلى استثمار الأموال الفائضة لدى أطراف أخرى، وقد تكون هذه الاستثمارات لأغراض النماء أو لأغراض المضاربة (المتاجرة)، وهذا ما يجب مراعاته عند التقويم.

رأس المال (حقوق الملكية) = الأثمان + العُروض + الديون (ديون مدينة - ديون دائنة) + الاستثمارات

تختلط هذه المكونات مع بعضها لتشكّل رأس مال الشركة أو ما يعرف بحقوق الملكية، وبحولان الحَوْل تبرز مسألة الزكاة والأنصبة لهذا الخليط، وهذا ما سعى الفقهاء لدراسته، فأجازوا استخدام التقويم لها معتبرين نصيبها ومقاديرها مقومة بالأثمان، وأنّ القيمة التي أيدها غالب الفقهاء وما ذهبت إليه الأيوبي هي القيمة الحقيقية، فالعملات الأجنبية تقوّم بسعر الصرف الحقيقي لها يوم وجوب الزكاة، والبضاعة تقوّم بالسعر السوقي الحقيقي يوم وجوب الزكاة، وكذلك الديون تقوّم بالقيمة الحقيقية التي يمكن تحصيلها فعلاً بعد استبعاد الديون غير مرجوة التحصيل.

وبذلك يمكن تعريف القيمة الحقيقية في محاسبة زكاة الشركات بأنها: (القيمة الواقعية الراهنة لأصل ما أو التزام ما في سوق محدد وبوقت محدد، والتي يتم القياس بها (التقويم) للأصل أو الالتزام المعني عن طريق البيع أو التسوية في سوقه وفي تاريخ محدد هو حولان الحَوْل للشركة). ومن مفاهيم القيمة الحقيقية: القيمة السوقية العادلة أو القيمة العادلة أو صافي القيمة القابلة للتحقق، وسيتم استخدام مصطلح سعر السوق لاحقاً للإشارة إلى القيمة الحقيقية.

#### رابعاً - معيار تجنيب الأموال المحرّمة:

لا تقبل المعاملات المالية الإسلامية أية مخالفات شرعية قد ينتج عنها أموال خبيثة، لذلك وجب تأطير المعاملات ضمن نطاق مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها، فما خالطها يكون محرّماً؛ كالربا والغرر والجهالة وما شابهها فهي لا تُعدّ من الأموال؛ فلا تزكى، بل يجب تجنيبها والتخلص منها، فمن خالط ماله بشيءٍ من حرام فعليه أن يتوب إلى الله ويستبرئ منه ويصرفه في مصارفه الخاصة.

إنّ تحريم المال شرعاً يكون إما لعينه أي لصفته في عينه، كالخمر والخنزير وغيرهما، أو لجهة اكتسابه وإثبات اليد عليه، كالربا والسرقه والرشوة وغيرها.



لا ينحصر تجنيب الأموال المحرّمة بأصحاب الأموال بل يتعداهم ليصل إلى أولئك الذين يتولّون وظائف ومناصب إدارية ومحاسبية ومالية، فوظيفتهم المالية المشتملة على التسجيل والقياس والتدقيق والتنفيذ لأبْدٍ وأن تتمتع بالموضوعية والحيادية التامة التي سيُسألون عنها، كما أنّ الاشتراك بالإثم يشمل المشتركين بالفعل فقد جاء في السنة النبوية الشريفة: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكِلَ الرِّبَا، وَمُؤَكَّلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيَهُ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ) صحيح مسلم.

ولا يقتصر تجنيب الأموال المحرّمة على الأموال المكتسبة بل يتضمن الأموال مستحقة الدفع أيضًا؛ فلا يتم اعتبار الأموال المحرّمة مستحقة الدفع ذمًا للآخرين لأنها ذم محرّمة ولا تستقر في الذمة، وقد أشارت الأيوبي إلى أنّ أصول المبالغ المودعة في البنوك المركزية أو المودعة في الحسابات الاستثمارية بفوائد تجب فيها الزكاة أمّا الفوائد الربوية - مع حرمتها - والناجمة عن هذه الأصول فتُستبعد لتصرف في وجوه الخير، وفي حال كان هناك اقتراض بفوائد فإنها لا تُحسم من الموجودات الزكوية لأنها التزامات محرّمة لا تستقر في الذمة.

وبالتالي فإنّ معيار تجنيب الأموال المحرّمة يتطلّب:

- فحص وتدقيق كافة العمليات المالية التي أجرتها الشركة خلال حَوْلها، وهذا مفاده أنّ قائمة المركز المالي لا تعتبر لوحدها مصدرًا كافيًا لإصدار القائمة المالية للزكاة، فلا بُدّ من فحص وتدقيق قائمة الدخل، كما قد يتطلب الأمر فحص وتدقيق المعالجات المحاسبية خلال الحَوْل بالكامل.
- تسجيل وقياس الأموال المحرّمة التي نتجت عن المعاملات المالية غير الجائزة شرعًا، وتجنّبها وفصلها عن الأموال الحلال في حساب خاص لها، وإن أمكن فصلها في صندوق خاص، واستبعاد مجملها من صافي الأموال الخاضعة للزكاة والاستبراء منها وصرفها في وجوه الخير.
- التأكّد من عدم إجراء أي تقاص بين حسابات الأموال المحرّمة المدفوعة أو مستحقة الدفع وحسابات الأموال المحرّمة المقبوضة أو مستحقة القبض، كإيجاد حسابين منفصلين للفوائد الربوية الدائنة والفوائد الربوية المدينة، وكذلك الرشاوى وغيرها من الأموال المحرّمة، فالمبالغ المدينة مستحقة القبض أو المقبوضة لا تجب فيها الزكاة وإنما يجب تجنّبها بالكامل وفصلها عن صافي الأصول الخاضعة للزكاة، في حين أنّ المبالغ المستحقة الدائنة لا تُعدّ التزامات شرعية فلا تطرح من وعاء الزكاة.

إنّ فحص وتدقيق المعاملات المالية للشركات هو أمر شرعي ومالي بأن واحد مما قد تتطلبه جهة شرعية متخصصة بفقهِ المعاملات المالية لتدقيقها.

## المحور الثالث: عرض التقرير المالي للزكاة (وعاء الزكاة)

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
<b>أولاً – الموجودات (الأصول) غير المتداولة (الثابتة):</b>								
هي الموجودات ذات الأجل الطويل والتي تعتبر غير معدة للاستهلاك التام أو للاستخدام خلال الدورة التشغيلية العادية للشركة، ويتم اقتنائها لتسيير أعمال الشركة وللاستفادة من طاقتها الإنتاجية، وأهم البنود التي تشملها: الموجودات الثابتة التشغيلية - الموجودات الثابتة الدارة للدخل (المستغلات) - الاستثمارات العقارية <sup>16</sup>								
xxx				تعتبر هذه الموجودات من عروض القنية؛ فلا تُضاف للوعاء.			xxx	الموجودات الثابتة (الممتلكات والمصانع والمعدات) التشغيلية
xx		xxx		في حال وجود نية لبيع أحد هذه الموجودات قبل انتهاء الفترة المالية وقررت البيع وعملت عليه؛ فيتم تقويمها بسعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجباً ويُضاف إن كان سالباً.				
xx		xxx		في حال كان أحد هذه الموجودات مصنوعاً من ذهب أو فضة فيتم التقويم بسعر الذهب أو الفضة بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجباً ويُضاف إن كان سالباً.				

- 16 - في المعايير الدولية تم تقسيم الموجودات غير المتداولة (الثابتة) إلى:
- الممتلكات والمصانع والمعدات: وتشمل الموجودات المستخدمة في إنتاج البضاعة والمستخدمه لغايات تأجيرها للغير والموجودات المستخدمة لأغراض إدارية.
  - الاستثمارات العقارية: وتشمل العقارات المملوكة لغايات التأجير للغير والعقارات المملوكة للاستفادة من ارتفاع سعرها في المستقبل (غير مخصصة للبيع في السياق العادي للشركة).
  - الموجودات غير الملموسة: والتي ليس لها وجود مادي ملموس، كالشهرة وبراءات الاختراع والعلامات التجارية... إلخ.
  - الاستثمارات المالية طويلة الأجل.
- 17 - وذلك حسب المعيار الدولي (IFRS 5)، حيث يجب إعادة تصنيف تلك الموجودات كأصل محتفظ بها للبيع وإظهارها ضمن الموجودات المتداولة وليس ضمن الموجودات الثابتة.
- 18 - صافي القيمة العادلة = القيمة العادلة - تكاليف البيع.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
	xxx			تعتبر من المستغلات وتعامل معاملة عروض القنية؛ فلا تُضاف للوعاء، وتجب الزكاة فيما تبقى من دخلها بنهاية الفترة المالية بحسب ما آل إليه من نقود أو ديون.				
xx			xxx	في حال وجود نية من قبل الشركة لبيع أحد هذه الموجودات قبل انتهاء الفترة المالية وقررت الشركة البيع وعملت عليه؛ فيتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx	هي الموجودات التي تُقتنى بهدف التأجير وتحقيق دخل دوري، وقد تستخدم لفترات مالية متعددة تزيد عن فترة واحدة (كالأراضي والمباني والآلات والسيارات ... إلخ)، ويتم تقويمها بسعر التكلفة ناقصًا مجمعات الاهتلاك حسب سياسة الشركة المحاسبية، وفي حال قررت الشركة بيع أحد هذه الموجودات فيتم تقويمها بالتكلفة أو صافي القيمة العادلة أيهما أقل.	الموجودات الثابتة (الممتلكات والمصانع والمعدات) الدارة للدخل (المستغلات)
xx			xxx	في حال كان أحد هذه الموجودات مصنوعًا من ذهب أو فضة فيتم تقويمها حسب سعر الذهب أو الفضة بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.				

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
	xxx			في حال كان الغرض من التملك لغايات التأجير فتعتبر مستغلات وتعامل معاملة عروض القنية؛ فلا تُضاف للوعاء، وتجب الزكاة فيما تبقى من دخلها بنهاية الفترة المالية بحسب ما آل إليه من نقود أو ديون.			هي الموجودات العقارية المملوكة من قبل المنشأة للأراضي أو المباني، والتي يتم تملكها لغايات التأجير للغير، أو بهدف الاحتفاظ بها لفترة طويلة وبالتالي الاستفادة من ارتفاع أسعارها السوقية وبالتالي تحقيق أرباح رأسمالية عند البيع، وهذا النوع من الموجودات قد يندرج ضمن الاستثمارات أو الموجودات المتداولة، وقد يظهر أحياناً ضمن الموجودات الثابتة، ويتم تقويمها بالتكلفة ناقصاً مجمعات الاهتلاك أو بالقيمة العادلة.	الاستثمارات العقارية
xx			xxx	وفي حال كان الغرض من التملك المتاجرة وإعادة البيع وقررت الشركة البيع وعملت عليه؛ فتعتبر من عروض التجارة ويتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجباً ويُضاف إن كان سالباً.		xxx		
	xxx			وفي حال كان الغرض من التملك الاحتفاظ لفترة طويلة للاستفادة من ارتفاع سعرها السوقي مستقبلاً ودون وجود نية وإجراء للبيع مقترن بها فلا تُضاف للوعاء.				

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
	xxx			في حال كان الغرض منها للتشغيل أو لدر الدخل فلا تُضاف للوعاء، لاعتبارها قنية أو مستغلات.				
xx			xxx	في حال كان الغرض منها البيع (نية وعمل) فيتم تقويمها بسعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا، وإن تعذر تقدير سعر سوق لها فيرجع إلى تقدير أهل الخبرة، وإن تعذر أيضًا فبالتكلفة.		xxx	هي الموجودات قيد الإنشاء والتنفيذ أو الاستكمال أو التجديد كالعقارات والسفن والطائرات، وهذا النوع من الموجودات قد يندرج ضمن الموجودات الثابتة أو المتداولة بحسب الغرض منه، ويتم تقويمها بحسب ما تمّ تكليفه وصرفه حتى نهاية الفترة المالية.	المشروعات الرأسمالية قيد التنفيذ أو الموجودات العقارية تحت التطوير
xx			xxx	في حال كانت موجودات مبيعة على الخارطة (المخطط)، فتقومُ بنسبة الكلفة المنجز إلى ثمن المبيع وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا، حيث ستخصم الدفعات التي تسلمها البائع.				
	xxx			في حال وُجد مانع معتبر شرعًا من بيع تلك الموجودات وهي قيد التطوير (كالكساد أو وجود منازعة) فلا تُضاف للوعاء حتى يزول المانع.				

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
	xxx			يعامل معاملة عُرُوض القنية، حيث تعتبر الموجودات المستأجرة إما للتشغيل أو لدر الدخل، وبذلك فلا تُضاف للوعاء.		xxx	يتم الاعتراف بحق استخدام الأصل المستأجر نتيجة لاعتبار وتصنيف عقد الإيجار بأنه تمويلي، حيث يظهر هذا الحساب ضمن الموجودات في قائمة المركز المالي، ويتم قياس "حق استخدام الأصل" بالتكلفة مطروحًا منه مجمع الاهتلاك.	"حق استخدام الأصل" في الإجارة المنتهية بالتمليك أو الإيجار التمويلي
	xxx			تعامل معاملة عُرُوض القنية؛ فلا تُضاف للوعاء.		xxx	هي النفقات التي تقوم الوحدات الاقتصادية المتعلقة بالتنقيب عن الموارد المعدنية والطبيعية برسمتها نتيجة تكبدها لها أثناء عمليات الاستكشاف والتنقيب وقبل ثبوت الجدوى الفنية والاقتصادية لاستخراج هذه الموارد، ومن أمثلتها: نفقات الحصول على حق التنقيب، ونفقات الحفر، ونفقات دراسات الجدوى الفنية لاستخراج الموارد، ... إلخ. وتُصنّف هذه الأصول إلى أصول ملموسة أو غير ملموسة طبقًا لنوع الأصل، ويتم عادة تسمية هذه النفقات باسم الموارد المنوي استخراجها، كمنجم الذهب، أو منجم الفحم، أو ما إلى ذلك	نفقات الاستكشاف والتقييم

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
	xxx			تعامل معاملة غروض القنية؛ فلا تُضاف للوعاء.		xxx	تشمل الأصول الحيوانية غير المعدّة للبيع والتي تستخدم للزيادة والتكاثر كالدجاج البيّاض ويدخل من ضمنها أيضًا الأنعام المعدّة للدّر والنّسل، كما تشمل الأصول الحيوية أيضًا على النباتات؛ كالأشجار المثمرة وغير المثمرة، ويتم قياس هذه الأصول بالتكلفة مطروحًا منه مجمع الاهتلاك.	الأصول الحيوية (البيولوجية) <sup>19</sup> غير المعدّة للبيع
xxx				المجمعات المتعلقة بالموجودات الثابتة غير المُضافة للوعاء لا تُحسم من الوعاء، تُحسم من خارج الوعاء.	xxx		هي مقدار الانخفاض الذي حصل في هذه الموجودات بسبب الاستخدام أو التقادم الفتي أو مضي المدة، ويُحسم هذا المجمع المتراكم في العادة من التكلفة الأصلية للموجودات للوصول للقيمة الصافية الدفترية، ويحتسب حسب سياسة الشركة المحاسبية.	مجمعات <sup>20</sup> اهتلاك الموجودات الثابتة التشغيلية أو الدارة للدخل (المستغلات)
xxx				المجمعات المتعلقة بالموجودات الثابتة المُضافة للوعاء لا تُحسم من الوعاء، حيث أنّ فرق التقويم قد تمّ معالجته مع التكلفة التاريخية وليس القيمة الصافية.				
xxx				تعتبر من المبالغ المرصدة للصرف ولم تُصرف بعد، فلا تُحسم من الوعاء.	xxx		هي مبالغ قدرتها الشركة ورصدها للصرف لإبقاء الموجودات الثابتة صالحة للاستخدام السليم ولم تصرفها فعلاً، ويتم تقويمها حسب متطلبات السلامة كصيانة الطائرات أو المراحل.	مخصصات صيانة الموجودات الثابتة التشغيلية أو الدارة للدخل (المستغلات)

19 - تُعدّ هذه الأصول في الفكر المحاسبي أصولاً حيوية غير متداولة لا تدخل في تصنيفها ضمن الأصول غير المتداولة وإنما تُصنّف بشكل مستقل.

20 - لا تعتبر مجمعات الاهتلاك مخصصات وإنما حسابات مقابلة لموجودات، حيث أنّ المخصصات هي التزام ذو توقيت ومبلغ غير مؤكدين.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
XXX				تعتبر من المبالغ المرصدة للصرف ولم تُصرف بعد، فلا تُحسم من الوعاء.	XXX		هي مبالغ يتم تحميلها على إيرادات الشركة كمخصصات لمواجهة المخاطر المختلفة التي قد تتعرض لها موجوداتها الثابتة كبدل عن الأقساط التي تُدفع لشركات التأمين، ويتم تقويمها بالمبالغ التي تتكون منها هذه المخصصات.	مخصصات التأمين على الموجودات الثابتة التشغيلية أو الدارة للدخل (المستغللات)
	XXX			لدى دفع هذه الفوائد وإضافتها إلى تكلفة الموجودات فإنَّ مقابلها يكون قد خرج من الموجودات الزكوية (النقود)، مع ملاحظة أنَّه في حال لم يتم دفع هذه الفوائد بعد فسيكون مقابلها التزام على الشركة وهو محرم ولن يُحسم من الوعاء وإنما يُحسم أصل الالتزام فقط.		XXX	هي مبالغ دفعتها الشركة مقابل القروض التي اقترضتها خصيصاً لتمويل هذه الموجودات، وجرى العرف المحاسبي على اعتبار هذه الفوائد سواء المدفوعة أو المستحقة جزءاً من تكلفة هذه الموجودات (رسملة الفوائد).	تكاليف الاقتراض (فوائد القروض الربوية) لتمويل الموجودات الثابتة
	XXX			تعامل معاملة عروض القنية ولا تُضاف للوعاء.			هي قيمة الحقوق المعنوية كحقوق التأليف والشهرة وبراءات الاختراع، وتظهر في القوائم على أساس ما دفع فعلاً أو بما قومت به، وتختلف طرق تقويم هذه الموجودات حسب طبيعة كل منها لتظهر في الميزانية على أساس ما دُفع فعلاً أو بما قومت به.	الموجودات المعنوية (غير الملموسة)
XX			XXX	في حال وجود نية وقرار من قبل الشركة لبيع أحد هذه الموجودات قبل انتهاء الفترة المالية واتخذت إجراءات للبيع فيتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجباً ويُضاف إن كان سالباً.		XXX		



خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
	xxx			تعامل معاملة عروض القنية ولا تُضاف للوعاء.		xxx	هي المبالغ التي صُرفت قبل أن يبدأ النشاط التجاري أو التشغيلي للشركة، وتوزع هذه المصروفات على السنوات اللاحقة، ويتم تقويمها بما تمّ دفعه فعلاً، ويتم إطفائها على مدى فترات زمنية، ليظهر الصافي بعد حسم المتراكم من هذه المصروفات.	مصروفات التأسيس (قبل التشغيل)
xxx				كونها متعلقة بمصروفات التأسيس غير المُضافة للوعاء فلا تُضاف للوعاء أيضاً.	xxx		هي الجزء المتراكم من المبلغ المطفأ من مصروفات ما قبل التشغيل.	مجمعات إطفاء مصروفات التأسيس

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطلوب	الموجودات		
<b>ثانياً - الاستثمارات في الأوراق المالية:</b>								
تقوم الشركات عادة بشراء الأوراق المالية بهدف استثمار جزء من أموالها بها لدر دخل إضافي، وقد تكون هذه الاستثمارات بهدف الاحتفاظ بها لتاريخ الاستحقاق والاستفادة من الأرباح والفوائد المحققة والتي تستحق بعد أكثر من 12 شهراً (طويلة الأجل)، أو قد يكون اقتنائها بهدف تحقيق أرباح من التذبذبات في أسعارها (قصيرة الأجل) وأهم الأوراق المالية: الأسهم - السندات - أذونات الخزينة - الصكوك الإسلامية								
	xx		xxx	في حال كانت الأسهم وبغض النظر عن نوعها تابعة لشركات ذات نشاط غير شرعي (بنوك ربوية، شركة خمور، ... إلخ)، فتُضاف القيمة الأسمية للأسهم أو التكلفة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجباً ويُضاف إن كان سالباً.		xxx	تنقسم الأسهم بحسب الغرض منها، إلى: أسهم نماء (طويلة الأجل) يستفاد من ريعها، وأسهم متاجرة (مضاربة) (قصيرة الأجل) يستفاد من أرباح بيعها، ويتم تقويم كل منها حسب الغرض الذي اقتنيت لأجله.	الاستثمارات في الأسهم
	xxx			في حال أخرجت الشركة المستثمر فيها الزكاة فلا تُضاف قيمة الأسهم للوعاء.			في حال كان الاستثمار في الأسهم لغرض النماء (طويلة الأجل)، فإما يكون الاستثمار متاح للبيع في حال تملك الشركة لأقل من 20% من الأسهم، أو تكون شركة زميلة في حال تملك الشركة بين (20%-50%) من الأسهم، أو شركة تابعة إذا كانت الشركة تملك أكثر من 50%، ويتم التقويم بالتكلفة المطفأة وذلك حال كانت الأسهم متداولة بسوق الأوراق المالية، أما في حال عدم تداولها في سوق الأوراق المالية فيتم تقويمها بالتكلفة المطفأة أو القيمة الدفترية أيهما أقل.	
xx			xxx	في حال لم تخرج الشركة المستثمر فيها الزكاة، ولكن تمّ تحديد مقدار الزكاة عن كل سهم، فتُضاف حصة الأسهم الإجمالية من صافي الأموال الخاضعة للزكاة، ويُحسم الفرق من خارج الوعاء إن كان موجباً ويُضاف إن كان سالباً.				
xx			xxx	في حال لم تخرج الشركة المستثمر فيها الزكاة، ولم يتم تحديد مقدار الزكاة عن كل سهم، فيتم التحري لحساب حصة الأسهم المستثمرة من صافي الأموال الخاضعة للزكاة وإضافتها للوعاء، ويُحسم الفرق من خارج الوعاء إن كان موجباً ويُضاف إن كان سالباً.		xxx		
xx			xxx	في حال لم تخرج الشركة المستثمر فيها الزكاة، ولم يتم تحديد مقدار الزكاة، وكان من الصعب حساب الزكاة من القوائم فتُضاف القيمة الدفترية للوعاء ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجباً ويُضاف إن كان سالباً.				

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xx			xxx	<p>يتم معاملة الأسهم معاملة عُروض التجارة فيتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.</p> <p><u>وفي حال أخرجت الشركة المستثمر فيها الزكاة فيتم حسم قيمة الزكاة المحسومة من الزكاة المستحقة<sup>21</sup>، ويتم اعتبارها كزكاة مدفوعة مقدمًا.</u></p>		xxx	<p>في حال كان الاستثمار في الأسهم لغرض المتاجرة (المضاربة) (قصيرة الأجل)، فيتم تقويمها بالقيمة العادلة.</p>	<p>(تتمة) الاستثمارات في الأسهم</p>
	xxx			<p>في حال كانت الأسهم موقوفة عن التداول لأكثر من سنة فلا تُضاف قيمة الأسهم للوعاء على أنه عند البيع ستدخل ضمن النقدية وتزكى وقتها.</p>				
xx			xxx	<p>يتم معالجة كل وحدة من وحدات الصندوق على حدة، ففي حال أخرجت إحدى شركات الوحدات المستثمر فيها الزكاة فيتم حسم قيمة الزكاة المحسومة من الزكاة وإلا فلا يتم حسم شيء وإنما يتم تقويم الوحدات حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.</p>		xxx	<p>هي خدمة مالية تعتمد على وجود خبراء ماليين لاستثمار الأموال ضمن صناديق أو محافظ، والتي يقوم فيها الخبراء بشراء وبيع الأسهم (يُطلق عليها وحدات) لتحقيق أفضل عائد ممكن.</p>	<p>الاستثمارات في الصناديق الاستثمارية</p>

21 - حيث أنّ الشركة المستثمر فيها والتي قامت بإخراج الزكاة قد تمّ حساب الزكاة فيها على أساس القيم الدفترية (وعاء الزكاة) بينما يجب على الشركة المستثمر أداء الزكاة حسب القيم السوقية (عروض التجارة) لذلك وجب على الشركة إخراج الفرق.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xx			xxx	يتم معاملة هذه الأسهم معاملة عروض التجارة فيتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx	هي عندما تقوم الشركة أو أحد شركاتها التابعة بشراء أسهمها بنسبة معينة في حدود القانون، ويتم تمويلها من الاحتياطات الإيرادية، ويتم تقويمها بالتكلفة، وتظهر في بند منفصل مطروحة من حقوق الملكية.	الاستثمارات في أسهم الشركة المشتراة (أسهم الخزينة)
xxx				لا يُحسم من الوعاء، فيُحسم من خارج الوعاء، حيث تمّ معالجة الأسهم وفق القيمة الصحيحة سابقًا.	xxx		هو مخصص يتم تكوينه لمراعاة هبوط أسعار الأسهم في الأسواق المالية (حالة الإدراج) عن التكلفة، أو القيمة الدفترية (عدم الإدراج) عن التكلفة، ويُحسم من التكلفة وصولًا للقيمة الصافية الدفترية.	مخصص الهبوط في الاستثمارات في الأسهم
xx			xxx	تعتبر من الأمور المحرم شرعًا التعامل بها لاشتغالها على الفوائد الربوية، وتُضاف قيمة تكلفة السند أو القيمة الإسمية أيهما أقل للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx	هي عبارة عن قرض يتعهد المقترض بموجبه بدفعات دورية تمثل المبلغ الأصلي والفوائد الربوية، ويتم تقويمها بالتكلفة المطفأة في حال كان الاستثمار لغرض النماء، وبالقيمة العادلة في حال كان الاستثمار لغرض المتاجرة.	الاستثمارات في السندات
xx			xxx	تعتبر من الأمور المحرم شرعًا التعامل بها لاشتغالها على الفوائد الربوية، وتُضاف قيمة تكلفة أذونات الخزينة أو القيمة الإسمية أيهما أقل للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx	هي عبارة عن سندات لكن تُصدر من قبل الحكومات، ويتم تقويمها بالتكلفة المطفأة في حال كان الاستثمار لغرض النماء، وبالقيمة العادلة في حال كان الاستثمار لغرض المتاجرة.	الاستثمارات في أذونات الخزينة

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xx			xxx	في حال كانت للتجارة فتعامل كعروض التجارة فتقوم بسعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.				
	xxx			في حال كانت للاستثمار وكانت موجوداتها تمثل ملكية أعيان مؤجرة أو ملكية منافع كصكوك الإجارة فتعامل كالمستغلات فلا تُضاف للوعاء، حيث أنّ صافي الغلة هو الذي سيزكى.				
xx			xxx	في حال كانت للاستثمار وكانت موجوداتها تمثل حصة شائعة في أنشطة تجارية كصكوك المشاركة أو المضاربة فتعامل كعروض التجارة وتقوم بسعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx	هي وثائق متساوية القيمة تمثل حصصًا شائعة في ملكية أعيان أو بضائع أو خدمات ... إلخ، فلها عدة أنواع، ويتم تقويمها بالتكلفة.	الاستثمارات في صكوك الاستثمار الإسلامية
xx			xxx	في حال كانت للاستثمار وكانت موجوداتها تمثل ديونًا مثل صكوك المرابحة أو السلم أو الاستصناع فتعامل كالديون فتُضاف قيمة الديون الجيدة للوعاء، وتُحسم الديون المشكوك فيها من خارج الوعاء.				
			xxx	في جميع الأحوال وفي حال كانت موجودات الصكوك فوائض نقدية أو ديون فتُضاف القيمة الفعلية للوعاء.				

اسم الحساب		البيان المحاسبي		الميزانية (المركز المالي)		البيان الزكوي		وعاء الزكاة		خارج وعاء الزكاة	
				الموجودات		المطالب		مدین		دائن	
<b>ثالثاً - الموجودات المتداولة:</b>											
هي الموجودات التي تحتفظ بها الشركة لغايات البيع أو التحصيل أو الاستخدام خلال الدورة التشغيلية العادية للشركة والتي يعبر عنها بشراء مواد خام وتحويلها لسلعة وبيعها وتحصيل قيمتها نقداً، وغالباً لا تتجاوز هذه الفترة 12 شهراً، مثل: المخزون - المدينون (الذمم المدينة) - حسابات مدينة أخرى - النقدية والنقدية المكافئة (المعادلة)											
<b>1 - المخزون (المخزون السلي) (بضاعة آخر المدة):</b>											
هو مجموع السلع التي تشتريها المنشأة بهدف بيعها أو تصنيعها في دورة النشاط العادي للمنشأة، وعادة ما يتكون المخزون في المنشآت التجارية من عنصر واحد فقط وهو البضاعة الجاهزة (تامة الصنع)، أما المخزون في المنشآت الصناعية فيتكون من العناصر التالية: المواد الخام (الأولية) - والبضاعة تحت التشغيل (قيد التصنيع) والتي لم يستكمل إنتاجها حتى انتهاء الفترة المالية - والبضاعة الجاهزة (تامة الصنع). كما ويشمل المخزون المهمات الصناعية (قطع غيار الآلات والمعدات).											
البضاعة الجاهزة (تامة الصنع)	هي البضاعة المعدة للبيع والتي تمتلكها الشركة في آخر الفترة المالية، ويتم تقويمها على أساس التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل، وهناك طرق مختلفة لحساب التكلفة: (FIFO, SI, WA)	xxx	تعتبر عروض تجارة فيتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجِباً ويُضاف إن كان سالباً، ويكون التقويم بالسعر غير الشامل لضريبة القيمة المضافة وحسب سعر الجملة أو التجزئة الذي يمكن البيع به في نهاية الفترة المالية أو سعر التعاقد عن الكمية المتعاقد عليها فقط <sup>22</sup> .	xxx	تعتبر عروض تجارة فيتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجِباً ويُضاف إن كان سالباً.	xxx	تعتبر عروض تجارة فيتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجِباً ويُضاف إن كان سالباً.	xxx	تعتبر عروض تجارة فيتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجِباً ويُضاف إن كان سالباً.	xxx	تعتبر عروض تجارة فيتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجِباً ويُضاف إن كان سالباً.
البضاعة تحت التشغيل (قيد التصنيع)	هي البضاعة التي لا تزال قيد عملية الإنتاج أو التصنيع، ويتم تقويمها بما أنفق عليها من مصروفات مباشرة (مواد، أجور) ومصروفات غير مباشرة.	xxx	في حال تم معرفة سعرها السوق فتعامل كعروض التجارة وتقوم بسعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجِباً ويُضاف إن كان سالباً.	xxx	في حال لم يعرف لها سعر سوق فتُضاف البضاعة بتكلفتها للوعاء.	xxx	في حال لم يعرف لها سعر سوق فتُضاف البضاعة بتكلفتها للوعاء.	xxx	في حال لم يعرف لها سعر سوق فتُضاف البضاعة بتكلفتها للوعاء.	xxx	في حال لم يعرف لها سعر سوق فتُضاف البضاعة بتكلفتها للوعاء.

22 - في حال وجود بضاعة متعاقد على بيعها لأطراف خارجية قبل نهاية الفترة المالية، فيتم الاعتماد على سعر التعاقد وذلك بالقدر الذي يتعلق بالكمية المتعاقد عليها مسبقاً فقط.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xx			xxx	في حال كانت مادة مباشرة وعُرف سعر سوق لها فتعامل كعروض التجارة وتقوم بسعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.				
			xxx	في حال كانت مادة مباشرة ولم يعرف لها سعر سوق فتُضاف التكلفة للوعاء.				
xx			xxx	في حال كانت مادة مساعدة لكن توجد نية وإجراءات للبيع لها بشكل منفصل قبل انتهاء الفترة المالية فتعامل كعروض التجارة ويتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx	هي المواد التي تستخدم في التصنيع أو الإنشاءات، وقد تكون (مضافة) مباشرة، أو (مساعدة) غير مباشرة، ويتم تقويمها على أساس التكلفة أو تكلفة الاستبدال <sup>23</sup> .	المواد الخام (الأولية)
	xxx			في حال كانت مادة مساعدة لكن مخصصة للتصنيع فلا توجد نية سابقة لبيعها، فلا تُضاف للوعاء.				

23 - تعتبر تكلفة الاستبدال أفضل مقياس متوفر للقيمة القابلة للتحقق للمواد الخام، حيث يتم استخدامها في حال كانت القيمة القابلة للتحقق للبطاعة الجاهزة المتكونة من المواد الخام أقل من تكلفة هذه البطاعة الجاهزة.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xx			xxx	في حال كانت مادة تزيد في قيمة السلعة وتم معرفة سعر سوق لها فتعامل كعروض التجارة ويتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx	هي المواد التي تستخدم في تعبئة وتغليف المواد للمحافظة عليها أو لسهولة نقلها، ويتم تقويمها بالتكلفة أو تكلفة الاستبدال.	مواد التعبئة والتغليف
	xxx			في حال كانت مادة لا تزيد في قيمة السلعة ولا توجد نية لبيعها مفردة فلا تُضاف للوعاء.				
	xxx			في حال لم يتم تملكها ملكًا شرعيًا تامًا (بالنظر لشروط التسليم ومكان البضاعة بنهاية الفترة المالية)، فلا تعتبر من موجودات الشركة وبالتالي لا يجب تزكيته، فلا تُضاف للوعاء.			هي البضاعة التي تمّ شراؤها خلال الفترة المالية وتمّ شحنها ولكنها لم تتسلم في المخازن، أي أنها في نهاية الفترة المالية لا تزال في الطريق (مع مراعاة شروط التسليم حسب التعاقد)، ويتم تقويمها بالتكلفة أو القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل.	البضاعة بالطريق
xx			xxx	في حال تمّ تملكها ملكًا شرعيًا تامًا، وكانت بضاعة تامة الصنع فتقوم بسعر السوق في المكان الذي توجد فيه بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx		



خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xx			xxx	في حال تمّ تملكها ملكًا شرعيًا تامًا، وكانت مادة أولية مباشرة وتمّ معرفة سعر سوق لها فتعامل كعروض التجارة وتقوّم بسعر السوق في المكان الذي توجد فيه بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.			(تتمة) البضاعة بالطريق	
			xxx	في حال تمّ تملكها ملكًا شرعيًا تامًا، وكانت مادة أولية مباشرة ولم يُعرف لها سعر سوق فتُضاف التكلفة للوعاء.				
xx			xxx	في حال تمّ تملكها ملكًا شرعيًا تامًا، وكانت مادة أولية مساعدة وتوجد نية وقرار لبيعها قبل انتهاء الفترة المالية فتعامل كعروض التجارة وتقوّم بسعر السوق في المكان الذي توجد فيه بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.				
	xxx			في حال تمّ تملكها ملكًا شرعيًا تامًا، وكانت مادة أولية مساعدة ولا توجد نية سابقة لبيعها فلا تُضاف للوعاء.				

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xx			xxx	تعامل كعروض التجارة فيتم تقويمها حسب سعر السوق في المكان الذي توجد فيه بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx	هي البضاعة التي يقوم مالكيها بإيداعها في حيازة شخص آخر يوكله ببيعها، ويتم تقويمها بسعر التكلفة حتى وصولها إلى مكان الموكّل ببيعها أو القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل.	البضاعة لدى الغير (بالوكالة) (برسم البيع) (أمانة)
	xxx			تعامل معاملة عروض القنية؛ فلا تُضاف للوعاء.				
xx			xxx	في حال وجود نية وإجراءات ببيع أحد هذه المهمات قبل انتهاء الفترة المالية فتعامل معاملة عروض التجارة ويتم تقويمها حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx	هي مخزون قطع غيار الآلات والمعدات، وقد تظهر ضمن الموجودات الثابتة (الممتلكات والمصانع والمعدات) أو ضمن المخزون السلعي، ويتم تقويمها بسعر التكلفة.	المهمات الصناعية (قطع الغيار)

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
XXX				هذا المخصص لا يُحسم من الوعاء، بل يُحسم من خارج الوعاء، حيث تمّ معالجة البضاعة وفق القيمة الحقيقية.	XXX		هو مخصص يُنشأ لمواجهة احتمال انخفاض في قيمة البضاعة نتيجة انتهاء صلاحيتها أو تقادم نوعيتها أو بقاء حركتها، ويتم احتساب المخصص بحسب تقدير إدارة الشركة.	مخصص البضاعة الهالكة أو التالفة أو بطيئة الحركة
XXX				هذا المخصص لا يُحسم من الوعاء، بل يُحسم من خارج الوعاء، حيث تمّ معالجة البضاعة وفق القيمة الحقيقية.	XXX		هو مخصص يُنشأ لمواجهة الخسائر المحققة بسبب هبوط الأسعار فعلاً، ويتم احتساب المخصص بالفرق بين التكلفة والقيمة القابلة للتحقق.	مخصص هبوط أسعار البضائع
XX			XXX	في حال كانت أعمال إنشائية تستدعي إضافة مواد (كالبناء)، فتعامل كعروض التجارة وتقوم حسب سعر السوق بنهاية الفترة المالية وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقييم من خارج الوعاء إن كان موجباً ويُضاف إن كان سالباً، أو يتم تقييمها بسعر التعاقد للجزء المتعاقد عليه.		XXX	هي الأعمال الإنشائية التي لا تزال قيد التنفيذ عند نهاية الفترة المالية، ويتم احتسابها على أساس التكلفة مضافاً لها حصة مناسبة من الربح المقدر، ومطروحاً أية خسائر وقعت أو محتملة الوقوع.	الأعمال الإنشائية قيد التنفيذ (عقود الإنشاء)
			XXX	في حال كانت أعمال إنشائية تستدعي إضافة مواد، ولم يُعرف لها سعر سوق فتُضاف التكلفة.				
	XXX			في حال كانت أعمال إنشائية لا تستدعي إضافة مواد (كالهدم والحفريات)، فلا تعتبر موجودات مادية، ولا تُضاف للوعاء.				

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xx			xxx	يتم معاملة هذه الأصول معاملة المخزون الجاهز تمامًا في حال كانت معدة للبيع		xxx	هي الأصول الحيوانية (من أنعام وغيرها) والنباتية (من أشجار مثمرة وغير مثمرة) التي تظهر بنهاية الفترة المالية، ويتم تقويمها على أساس التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل.	الأصول الحيوية (البيولوجية) المعدة للبيع <sup>24</sup>
xx			xxx	قد تتخذ لغايات المتاجرة بها والبيع فتعامل معاملة المخزون الجاهز تمامًا، أو قد تتخذ لغايات إعادة التصنيع (كتصنيع الألبان والأجبان، أو تصنيع المربيات، أو اللحوم المعلبة المطبوخة المعروفة باللانسون، أو أبواب خشب، أو ... إلخ) فتعامل معاملة المواد الأولية أو المخزون نصف المصنع.		xxx	هي المنتجات المحصودة من الأصول الحيوية (البيولوجية) كالثمار والحبوب والأخشاب والحليب والصوف واللحوم و... إلخ، ويتم تقويمها على أساس التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل.	المنتجات الحيوية (البيولوجية) المعدة للبيع
xx			xxx	قد تتخذ هذه الموارد لغايات المتاجرة بها والبيع فتعامل معاملة المخزون الجاهز تمامًا، أو قد تتخذ لغايات إعادة التصنيع (كتصنيع الزيوت، أو المواد الكيماوية، أو المواد النفطية، أو ... إلخ) فتعامل معاملة المواد الأولية أو المخزون نصف المصنع.			هي الموارد المعدنية أو الطبيعية (كالفحم أو الغاز الطبيعي) المستخرجة من مناجمها الطبيعية والتي لا تزال موجودة في الشركة أو في أماكن استخراجها عند نهاية الفترة المالية، وتوجد طريقتان للتكليف: إما الجهود الناجحة أو التكاليف الكلية.	الموارد المعدنية والطبيعية المعدة للبيع

24 - تُصنّف هذه الأصول في الفكر المحاسبي ضمن الأصول المتداولة وتُعدُّ أصولاً حيوية متداولة.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xx			xxx	تعامل كعروض التجارة وفي حال الإلزام بالوعد تقوّم بالسعر المتعاقد به مع العميل والذي يشمل الكلفة والأرباح، حيث تُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx	هي البضاعة التي لا تزال لدى الشركة بنهاية الفترة المالية والتي قد تمّ شراؤها بناءً على طلب العميل (الأمر بالشراء) ولم يتم بيعها له بعد، ويتم تقويمها بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل.	بضاعة المراجعة للأمر بالشراء
xx			xxx	تعامل كعروض التجارة وفي حال عدم الإلزام بالوعد تقوّم بسعر السوق وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا، ويكون التقويم حسب سعر الجملة أو التجزئة الذي يمكن البيع به في نهاية الفترة المالية.				
xx			xxx	تعامل كعروض التجارة وفي حال وجود سلم أو استصناع موازي فتقوّم بالسعر المتعاقد به مع العميل والذي يشمل الكلفة والأرباح، حيث تُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا.		xxx	هي البضاعة التي لا تزال لدى الشركة بنهاية الفترة المالية بناءً على عقدي السلم أو الاستصناع المنعقدين سابقًا، ويتم تقويمها بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل.	بضاعة السلم أو الاستصناع
xx			xxx	وفي حال عدم وجود عقود موازية فتقوّم بسعر السوق وتُضاف القيمة للوعاء، ويُحسم فرق التقويم من خارج الوعاء إن كان موجبًا ويُضاف إن كان سالبًا، ويكون التقويم حسب سعر الجملة أو التجزئة الذي يمكن البيع به في نهاية الفترة المالية.				

اسم الحساب		البيان المحاسبي		الميزانية (المركز المالي)		البيان الزكوي		وعاء الزكاة		خارج وعاء الزكاة	
				الموجودات		المطالب		مدین		دائن	
<b>2- المدينون (الذمم المدينة):</b>											
وتمثل حسابات الذمم المدينة المبالغ المستحقة على العملاء الناتجة عن العمليات التي تحدث ضمن النشاط الاعتيادي للمنشأة وهي بيع السلع وتقديم الخدمات.											
المدينون (الزبائن)		هي الأرصدة المستحقة الدفع للشركة من عملائها مقابل البضائع التي تمّ بيعها بالأجل أو الخدمات التي تمّ تقديمها لهم بالدين، وتتمثل هذه الحسابات في تعهد العميل بتسديد قيمة المبيعات أو الخدمات في وقت لاحق، ويتم تقويم هذه الحسابات على أساس صافي القيمة القابلة للتحقق (صافي القيمة النقدية المتوقع تحصيلها).		xxx		في حال كانت الديون مؤجلة لأقل من سنة فيُضاف للوعاء كامل قيمة الديون مرجوة التحصيل (الحالة والمؤجلة)، وتُسْتَبْعَد الديون المعدومة والمشكوك بتحصيلها من الوعاء. <sup>25</sup>		xxx		xx	
						في حال كانت الديون مؤجلة لأكثر من عام فيُضاف للوعاء كامل الديون مرجوة التحصيل (الحالة والمؤجلة)، وتُسْتَبْعَد الديون المعدومة والمشكوك بتحصيلها من الوعاء، كما ويتم استبعاد أية أرباح مؤجلة والتي تخص أعوام لاحقة للعام الزكوي.		xxx		xx	
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها		هو مخصص <sup>26</sup> يُنشأ لمواجهة الديون المشكوك بتحصيلها وإظهار الديون بصافي القيمة القابلة للتحقق، ويتم تقديره بالتحليل المباشر للمدينين.		xxx		حيث أنه تمّ معالجة المدينين بالصافي بعد حسم الديون المشكوك فيها فلا يُحسم من الوعاء.		xxx			
						حيث أنه أمر احتمالي فلا يُحسم من الوعاء.		xxx			

25 - يتم احتساب الديون المعدومة والمشكوك في تحصيلها بدقة من خلال التحليل التفصيلي المباشر لكل مدين على حدة، وبمعزل عما تمّ تقديره محاسبيًا والذي قد يستند إلى تقديرات غير متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية (كنسبة من قيمة المبيعات خلال الفترة مثلاً).

26 - يعتبر مخصص الديون المشكوك فيها في هذه الحالة كحساب مقابل موجودات، وليس بمفهوم المخصص وفق المعايير الدولية والذي هو التزام ذو توقيت ومبلغ غير مؤكد، كما هو الحال لمجمع الاهتلاك.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
XXX				حيث أنه أمر احتمالي، وكما أنه لا يجوز شرعاً الاتفاق المسبق على الخصم في عقود المداينة فلا يُحسم من الوعاء.	XXX		هو المبلغ الذي يخصص لتغطية الخسارة الناتجة عن الفرق بين المبلغ الحالي والمبلغ الأصلي للديون، ويُقيّم بتقدير المبالغ التي يتوقع أن تتنازل عنها الشركة لعملائها نتيجة السداد المبكر.	مخصص الخصم النقدي للسداد المبكر (القطع) (الأجيو)
	XX		XXX	في حال كانت قيمة هذه الأوراق تمثل قرضاً مضاعفاً إليه فوائد ربوية، فيُضاف فقط أصل القرض بينما تستبعد الفوائد الربوية لتصرف في وجوه الخير، مع استبعاد مبلغ الأوراق المشكوك في تحصيلها أيضاً <sup>27</sup> .			هي الأوراق التجارية الموجودة فعلاً لدى الشركة والتي لم يحن بعد موعد استحقاقها مثل الكمبيالات، ويتم تقويمها بالقيمة الحالية لورقة القبض أي بعد تنزيل مبلغ الحطيطة أو الفوائد عن الفترة من تاريخ الميزانية إلى تاريخ استحقاق هذه الأوراق، وعلى أساس صافي القيمة القابلة للتحقق أي بعد خصم المشكوك بتحصيلها.	أوراق القبض
	XX		XXX	في حال كانت قيمة هذه الأوراق تمثل ديناً ناجماً عن سلعة مبيعة بأكثر من ثمنها الحال، وكانت هذه الزيادة مدمجة في الثمن فتعتبر هذه الزيادة مباحة شرعاً، فيتم إضافة قيمة أوراق القبض ضمن الوعاء مع استبعاد لمبلغ الأوراق المشكوك بتحصيلها.		XXX		

27 - مع ضرورة التأكيد على أن الأوراق المشكوك في تحصيلها قد تم احتسابها وفق دراسة تفصيلية تحليلية لكل ورقة قبض على حدة.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
	XX		XXX	في حال كانت الشيكات مؤجلة لأقل من سنة فيُضاف للوعاء قيمة الشيكات مرجوة التحصيل فقط (الحالة والمؤجلة) وتُستبعد الشيكات المشكوك في تحصيلها <sup>28</sup> .			هي الشيكات المصرفية لأجل، والمسحوبة على الغير لتوثيق المديونية الناشئة عن المعاملات المختلفة، وجرى العرف المحاسبي على إظهارها ضمن مجموعة الموجودات المتداولة، ويتم تقويمها على أساس صافي القيمة القابلة للتحقق.	الشيكات المؤجلة (برسم التحصيل)
	XX		XXX	في حال كانت الشيكات مؤجلة لأكثر من سنة فيُضاف للوعاء الشيكات مرجوة التحصيل فقط (الحالة والمؤجلة) وتُستبعد المشكوك في تحصيلها كما ويتم استبعاد أية أرباح مؤجلة والتي تخص أعوام لاحقة للعام الزكوي.		XXX		
	XX		XXX	يعامل نفس معاملة المدينين، فيُضاف للوعاء (وتشمل القيمة الثمن الإجمالي مع الأرباح) وتُستبعد المبالغ المشكوك في تحصيلها.		XXX	يمثل هذا الحساب المبالغ المستحقة على المشتريين، ويتم تقويمه بصافي القيمة القابلة للتحقق.	مدينو المربحة (ذمم المربحة)
			XXX	في حال كانت البضاعة المشتراة سلمًا بغرض التجارة، فتُضاف التكلفة (رأس مال السِّلْم المدفوع) للوعاء <sup>30</sup> .		XXX	يمثل هذا الحساب مديونية بائعي بضاعة السِّلْم التي اشتريتها الشركة ولم تستلمها بعد، ويتم تقويمه بالتكلفة (رأس مال السِّلْم المدفوع).	مدينو بضاعة السِّلْم المشتراة <sup>29</sup>
	XXX			في حال كانت البضاعة المشتراة سلمًا للتشغيل أو لدر الدخل فلا تُضاف.				

28 - مع ضرورة التأكيد على أن الشيكات المشكوك في تحصيلها قد تم احتسابها وفق دراسة تفصيلية تحليلية لكل شيك على حدة.

29 - يتم تصنيف هذا الحساب على أنه تمويل السِّلْم وفي حال عجز العميل تسليم البضاعة يعاد تصنيفه إلى ذمم السِّلْم وفق ضوابط محددة.

30 - يُعدُّ الدَّين الذي في ذمة بائع بضاعة السِّلْم عبارة عن بضاعة سلم وليس ذمم وحيث أنَّ عقد السِّلْم من العقود اللازمة فالأفضل تقويم الدَّين بما تقوم به بضاعة السِّلْم المشتراة.



خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
			xxx	في حال كانت البضاعة المشتراة استصناعاً بغرض التجارة، فتُضاف التكلفة (ثمن ما تمّ دفعه للمستصنع).		xxx	يمثل هذا الحساب مديونية بائعي بضاعة الاستصناع التي اشترتها الشركة ولم تستلمها بعد، ويتم تقويمه بالتكلفة (ثمن ما تمّ دفعه للمستصنع).	مدينو بضاعة الاستصناع المشتراة (الشركة مستصنعة)
	xxx			وفي حال كانت بغرض التشغيل أو لدر الدخل فلا تُضاف.				
			xxx	يعامل معاملة الديون الجيدة، ويُضاف رصيد هذا الحساب للوعاء.		xxx	يمثل هذا الحساب رصيد المبالغ المستحقة للشركة لقاء بضاعة الاستصناع المباعة، ويتم تقويمه بثمن بضاعة الاستصناع الملتزمة بدفعها.	مدينو بضاعة الاستصناع المباعية (الشركة صانعة)
			xxx	يعامل معاملة الديون الجيدة، ويُضاف رصيد هذا الحساب للوعاء.		xxx	تمثل المبالغ المستحقة على المستأجر في حسابات الشركة المؤجرة ديوناً مدينة مقابل فترات إجارة الأصل المؤجر المنقضية وفق عقد الإجارة، ويُصطلح حساب (أقساط الإجارة المستحقة) على أرصدة هذه الديون.	أقساط الإجارة المستحقة
	xxx			في حال كان هذا الاعتماد المستندي مقابل شراء موجودات ثابتة (للتشغيل أو لدر الدخل) فيعامل معاملة عروض القنية ولا يُضاف للوعاء.		xxx	يشمل هذا الحساب جميع المبالغ المدفوعة للبنوك لفتح اعتمادات مستندية لشراء آلات ومعدات وبضائع وخامات من الخارج بما في ذلك نفقات فتح الاعتماد والمبالغ المحجوزة من قبل المصارف التي تمّ فتح الاعتمادات عن طريقها، ويتم تقويمه بمجموع المبالغ المقيدة فيه.	الاعتمادات المستندية (استيراد)
	xx		xxx	في حال كان مقابل شراء بضائع، فيُضاف فقط مبلغ الاعتماد، وتُستبعد نفقات وعمولات فتح الاعتماد <sup>31</sup> .				

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
<b>3 - حسابات مدينة أخرى:</b>								
	xx		xxx	هذه القروض تعامل معاملة الديون فتُضاف للوعاء قيمة القروض المرجوة التحصيل (الحالة والمؤجلة) وتُسْتَبَعِد القروض المعدومة أو المشكوك في تحصيلها من الوعاء بعد إجراء دراسة تفصيلية عليها.		xxx	هي الديون التي تنشأ نتيجة لمنح الشركة لموظفيها أموال، ويتم تقويمها بصافي القيمة القابلة للتحصيل.	القروض (السلف)
			xxx	حيث أنه لم يتم صرف هذه المبالغ في شراء احتياجات للشركة فتعتبر هذه النقود ضمن ملك الشركة وتعامل معاملة النقدية وبالتالي تُضاف للوعاء.		xxx	هي المبالغ النقدية التي تمنح لبعض الموظفين لشراء بعض الاحتياجات اللازمة للشركة، ليتم إقفالها عند إحضار الفواتير المثبتة لعملية الشراء، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	سلف (عهد) العمل -المؤقتة-
	xxx			حيث أن ملك الشركة لهذه المبالغ غير تام (ناقص) فلا تجب فيها الزكاة، فلا تُضاف للوعاء، وبالنسبة للعربون الذي هو جزء من الثمن فلا يرجى استرداده في حال فسخ العقد، لخروجه عن ملك الشركة. ويتم تزكية هذه المبالغ عند قبضها حينما تدخل في النقدية.		xxx	تمثل التأمينات المحجوزة لدى العملاء (لضمان انجاز تعهدات وتنفيذ عقود، أو دخول في مناقصات)، أو قد تكون تأمينات مودعة لدى بعض المؤسسات الحكومية أو الخاصة (ضماناً لاستمرار تزويد المستهلك بالخدمة) كتأمينات الكهرباء، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	التأمينات أو التأمينات الابتدائية لدخول مناقصات والعربون -المدفوعة-

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
مدین	دائن	مدین	دائن		المطالب	الموجودات		
	xxx			حيث أنّ ملك الشركة لهذه المبالغ غير تام (ناقص) فلا تجب فيها الزكاة، فلا تُضاف للوعاء. ويتم تزكية هذه المبالغ عند قبضها حينما تدخل في النقدية.		xxx	هي المبالغ المحجوزة لدى البنوك مقابل الحصول على خطابات ضمان صادرة لمصلحة جهات معينة، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	خطابات الضمان (الكفالات البنكية)
			xxx	في حال كانت هذه الوديعة محتجزة بصفة مؤقتة، أو استطاعت الشركة استثمارها لدى البنك فيتم معاملتها معاملة النقد، وتُضاف للوعاء.		xxx	هو مبلغ تشترط الجهات المختصة على الشركة إيداعه بالبنك لمنح تراخيص محددة للشركة، ولا يمكن سحب هذه الوديعة إلا بعد موافقة تلك الجهات، ولا يحق للشركة التصرف في أصل الوديعة، ويتم تقويمها بمبلغ الوديعة مضافاً لها العوائد ومطروحاً منها أية مسحوبات.	الوديعة القانونية
	xxx			في حال كانت هذه الوديعة محتجزة بصفة مستمرة ولم تقوم باستثمارها فتعامل معاملة التأمينات، فلا تُضاف للوعاء. ويتم تزكية هذه المبالغ عند قبضها حينما تدخل في النقدية.		xxx	هي المبالغ المدفوعة مقدماً إلى العملاء كالمقاولين وغيرهم لتمكينهم من الشروع في تنفيذ المشروعات لشراء المواد والمعدات، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	المبالغ المدفوعة مقدماً عن العقود

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
	xxx			تعد هذه المبالغ من الناحية الشرعية قد خرجت من ملك الشركة فلا يجب على الشركة تزكيته، فلا تُضاف للوعاء.		xxx	هي المبالغ المدفوعة مقدّمًا إلى الموردين مقابل الحصول على بضائع ولوازم ومعدات وخدمات، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	المبالغ المدفوعة مقدّمًا للموردين <sup>32</sup>
	xxx			يعد هذا المبلغ من الناحية الشرعية قد خرج من ملك الشركة فلا يجب على الشركة تزكيته، فلا يُضاف للوعاء.		xxx	هو مبلغ نقدي تدفعه الشركة (الأمر) بالشراء) لشراء سلعة المرابحة إلى المورد (الوسيط المالي) للتأكيد على القدرة المالية للشركة وللتعويض عن الضرر اللاحق في حال النكول عن الوعد الملزم، ويتم تقويمه بالمبلغ المقيد بالحساب.	هامش الجدية -المدفوع-
	xxx			تعد هذه المبالغ من الناحية الشرعية قد خرجت من ملك الشركة فلا يجب على الشركة تزكيته، فلا تُضاف للوعاء.		xxx	هي المصروفات التي دفعت خلال الفترة المالية لكنها تخص فترات مالية تالية، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	المصروفات المدفوعة مقدّمًا
			xxx	تعامل هذه المبالغ معاملة الديون وبالتالي تُضاف للوعاء، على أن تكون مرجوة السداد.		xxx	هي مبالغ الإيرادات التي تخص السنة المالية الحالية ولم يتم قبضها، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	الإيرادات المستحقة
			xxx	حيث أنّ ملكية الشركة مستقلة عن ملكية الشركاء فيعتبر هذا الحساب مستحق السداد للشركة ويعامل معاملة الديون الجيدة، وبالتالي تُضاف للوعاء.		xxx	هو حساب شخصي يتم فتحه لكل شريك في الشركة يجعل مدينا بالمبالغ التي يقوم بسحبها من الشركة، ويتم تقويمه بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	جاري (ذمم) الشركاء -مدين- (مسحوبات الشريك)

32 - يجب فصل وتمييز هذه المبالغ عن إجمالي الرصيد الصافي الدائن لحساب الموردين وذلك في حال وجوده، حتى لا يحصل تقاص بين الحسابات.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
<b>4 - النقدية والنقدية المكافئة:</b>								
ويشمل هذا البند جميع المبالغ النقدية من جميع العملات الورقية والمعدنية سواء كانت لدى خزينة الشركة أو مودعة لدى البنوك لغرض الاستثمار أو السحب عند الطلب (الجاري) أو مودعة أمانة لدى أي طرف آخر، وسواءً كانت عملة بلد المزي أو عملة أي بلد آخر، وقد يكون من ضمنها الشيكات والعملات والطوابع المالية (الدمغة) والسلف المستديمة.								
			xxx	تُضاف جميع المبالغ بالعملة المحلية للوعاء، والعملات الأجنبية تُضاف حسب سعر الصرف بنهاية الفترة المالية.		xxx	هي جميع المبالغ النقدية الموجودة فعلياً لدى خزينة الشركة، ويتم تقويم عملة بلد الشركة بالمبلغ المقيد بالحساب، أما عملات البلدان الأخرى فيتم تقويمها حسب سعر الصرف بنهاية الفترة المالية.	النقدية في الصندوق
			xxx	في حال كانت هذه الحسابات لدى بنوك إسلامية فتُضاف كامل الأرصدة بما فيها أرباح وعوائد الودائع للوعاء، والعملات الأجنبية تُضاف حسب سعر الصرف بنهاية الفترة المالية.		xxx	هي جميع المبالغ المودعة لدى البنوك لغرض الاستثمار أو للسحب عند الطلب، ويتم تقويم هذا الحساب للعملة المحلية بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب وبالنسبة للعملات الأجنبية فيتم تقويمها حسب سعر الصرف بنهاية الفترة المالية.	الحسابات الاستثمارية (الودائع) والحسابات الجارية (تحت الطلب) لدى البنوك <sup>33</sup>
	xx		xxx	في حال كانت هذه الحسابات لدى بنوك ربوية فيُضاف رأس المال المودع فقط للوعاء بعد حسم الفوائد الربوية (تُصرف في وجوه الخير)، والعملات الأجنبية تُضاف حسب سعر الصرف بنهاية الفترة المالية.				
			xxx	تُضاف قيمة هذه الموجودات للوعاء بسعر السوق <sup>34</sup> بنهاية الفترة المالية.		xxx	تشمل كافة الموجودات والسبائك الذهبية والفضية والنقود التذكارية وأيضاً المصاغ إن كانت للتجارة، ويتم تقويمها بسعر السوق.	الموجودات الذهبية والفضية والنقود التذكارية

33 - يجب فصل وتمييز أرصدة المصارف الدائنة (السحب على المكشوف) عن إجمالي الأرصدة المدينة لحساب المصارف ليتم معالجتها وفق الآلية الصحيحة؛ حتى لا يحصل تقاض بين الحسابات.

34 - يعتبر سعر السوق للموجودات الذهبية أو الفضية السعر الذي سيدفعه تاجر الذهب للشركة لاقتناء هذه الموجودات.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
			xxx	حيث أنه لم يتم صرف هذه المبالغ في شراء احتياجات للشركة أو خدمات فتعتبر هذه النقود ما زالت ضمن ملك الشركة وبالتالي تُضاف للوعاء.		xxx	هي المبالغ النقدية التي تمنح لموظفين محددين لشراء بعض الاحتياجات اللازمة للشركة أو لسداد مقابل خدمات، ليتم إقفالها عند إحضار الفواتير المثبتة لعملية الشراء، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	سلف (عهد) العمل -المستديمة (الدائمة)-
xxx				حيث أنه تم معالجة العملات بسعر السوق فلا يُحسم هذا المخصص من الوعاء.	xxx		هو المبلغ المخصص لمواجهة انخفاض أسعار العملات الأجنبية التي تمتلكها الشركة مقابل سعر العملة المحلية والمستخدم في القوائم المالية عن أسعار شرائها، ويتم تقويمه بالفرق بين سعر الشراء وسعر السوق.	مخصص انخفاض أسعار العملات

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
<b>رابعًا - المطلوبات (الالتزامات) المتداولة (قصيرة الأجل):</b>								
هي حقوق الغير على الشركة والواجبة السداد خلال الدورة التشغيلية العادية للشركة والتي تستحق خلال فترة زمنية قصيرة لا تزيد عادة عن سنة.								
xxx				في حال كانت هذه الديون قد تمت مقابل شراء موجودات غير زكوية (كالموجودات الثابتة)، فلا تُحسم من الوعاء، حيث أنّ هذه الموجودات لم تُضاف للوعاء.	xxx		يمثل هذا الحساب المبالغ المستحقة أو الواجبة الدفع لدائني الشركة خلال فترة زمنية قصيرة لا تزيد عن سنة، وأغلب هذه الديون تنشأ عن شراء الشركة للبضائع واللوازم والمعدات من الموردين وللخدمات التي حصلت عليها على الحساب، ويتم تقويمه بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	الدائنون (الموردون) <sup>35</sup>
xx		xxx		في حال كانت هذه الديون قد تمت مقابل شراء موجودات زكوية (كالبضائع)، وسواءً كانت هذه الديون حالة أم مؤجلة فتُحسم من الوعاء على أن يتم استبعاد الأرباح المؤجلة حال وجودها.				
xxx				في حال كانت هذه المبالغ قد تمت لموردي موجودات غير زكوية (كالموجودات الثابتة)، فلا تُحسم من الوعاء.	xxx		هي المبالغ التي اقترضتها الشركة من البنوك أو أطراف أخرى، وإما بصورة قروض منظمة أو بشكل حسابات السحب على المكشوف، أو جزء القرض طويل الأجل الواجب سداده خلال الفترة المالية اللاحقة، ويتم التقويم بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	القروض والديون قصيرة الأجل والسحب على المكشوف <sup>36</sup> والأقساط الواجبة السداد عن القروض طويلة الأجل
xx		xxx		في حال كانت هذه المبالغ قد تمت لموردي موجودات زكوية، وسواءً كانت هذه المبالغ حالة أم مؤجلة فتُحسم من الوعاء على أن يتم استبعاد الأرباح المؤجلة حال وجودها.				
xx		xxx		في حال كان سبب المديونية غير جائز (كالاقتراض بفوائد) فيتم استبعاد الفوائد غير المدفوعة أيضًا من قيمة هذه الديون.				

35 - مع التأكيد على ضرورة فصل الأرصدة المدينة لكل حساب عن الأرصدة الدائنة وعدم إجراء تقاص بين الحسابات لضرورة فصل المبالغ المدفوعة مقدمًا.  
36 - يجب فصل وتمييز مبلغ السحب على المكشوف من إجمالي الرصيد الصافي المدين لحساب المصارف وذلك في حال وجوده، حتى لا يحصل تقاص بين الحسابات.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xxx				في حال كانت هذه الأوراق قد تمت لموردي موجودات غير زكوية (كالموجودات الثابتة)، فلا تُحسم من الوعاء، حيث أنّ هذه الموجودات لم تُضاف للوعاء.			تنشأ أوراق الدفع بمقتضى كمبيالة أو سند إذني مستحق لموردي السلع والبضائع والخدمات والآلات وغيرها عند اقتراض نقود أو تأجيل الثمن أو جزء منه، حيث يشترط الحصول على تعهد كتابي من المشتري يلتزم فيه بالسداد في فترة زمنية قصيرة لا تزيد عن سنة، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	أوراق الدفع
xx		xxx		في حال كانت هذه الأوراق قد تمت لموردي موجودات زكوية (كالبضائع)، وسواءً كانت هذه الأوراق حالة أم مؤجلة فتُحسم من الوعاء على أن يتم استبعاد الأرباح المؤجلة حال وجودها.	xxx			
xx		xxx		في حال كان سبب المديونية غير جائز (كالاقتراض بفوائد) فيتم استبعاد الفوائد غير المدفوعة أيضاً من قيمة أوراق الدفع.				
xxx				في حال كانت هذه الشيكات محررة لموردي موجودات غير زكوية، فلا تُحسم من الوعاء.			هي الشيكات المصرفية لأجل، والمسحوبة على الشركة لتوثيق المديونية الناشئة عن المعاملات المختلفة، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة فيه.	الشيكات المؤجلة (يرسم الدفع)
xx		xxx		في حال كانت هذه الشيكات محررة لموردي موجودات زكوية (كالبضائع)، وسواءً كانت هذه الشيكات حالة أم مؤجلة فتُحسم من الوعاء على أن يتم استبعاد الأرباح المؤجلة حال وجودها.	xxx			
xx		xxx		في حال كان سبب المديونية غير مشروع (كالاقتراض بفوائد) فيتم استبعاد الفوائد غير المدفوعة أيضاً من قيمة الشيكات.				



خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
		xxx		تعامل معاملة المطلوبات قصيرة الأجل وتُحسم من الوعاء.	xxx		هي المصروفات التي تخص الفترة المالية الحالية وينتظر سدادها خلال الفترة المالية التالية، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	المصروفات المستحقة
		xxx		تعامل هذه الضرائب معاملة الديون والمطلوبات قصيرة الأجل التي على الشركة وبالتالي تُحسم من الوعاء.	xxx		هي المبالغ المستحقة بقانون الضرائب، سواء أكانت تلك المحسوبة على أرباح الشركات أو على رواتب الموظفين، ويتم عادة سدادها في وقت لاحق لتاريخ القوائم المالية، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	الضرائب المستحقة
		xxx		في حال كان هذا المخصص يؤكد وجوب الدفع أي هو أقرب ما يكون للمستحق فعلاً فيُحسم من الوعاء.	xxx		هي مبالغ تقديرية يتم تحميلها على الإيرادات بغرض مواجهة الضرائب التي قد تستحق على الشركة، وتحتسب في ضوء حجم نشاط الشركة وحسب تقدير الشركة، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	مخصص الضرائب
xxx				في حال كان إنشاء هذا المخصص مقدر لمواجهة التزام قد ينشأ، فلا يُحسم من الوعاء. (مثل التحوط بإنشاء مخصص لمواجهة التزام إضافي قد يفرضه مدقق الضريبة عند التدقيق).				
xxx				في حال كانت هذه الإيرادات مقابل بضائع ولو لم تسلم، فتدخل في ملك الشركة وبالتالي لا تُحسم من الوعاء.	xxx		هي الإيرادات المقبوضة مقدماً كدفعة نقدية عن بضائع لم تسلم أو خدمة لم تؤد <sup>37</sup> ، أو هي الإيرادات المحصلة فعلاً خلال الفترة المالية الحالية لكنها تخص فترة مالية تالية، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	الإيرادات المقبوضة مقدماً
		xxx		في حال كانت هذه الإيرادات مقابل خدمات لم تؤد، فلا زكاة فيما يقابلها لعدم استقرار ملكيتها، وبالتالي تُحسم من الوعاء، لأنَّ الإجارة تُفسخ بالأعدار وبالظروف الطارئة.				

37 - يتم فصل هذا الحساب عن إجمالي رصيد حسابات المدينون (الزبائن) المدينة، حتى لا يحصل تقاص بين هذه الحسابات.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
		xxx		هذه المبالغ تُحسم من الوعاء.	xxx		هي المبالغ النقدية المحصلة من العملاء لضمان إنجاز تعهداتهم أو التزاماتهم كالتأمينات النقدية التي تتطلبها شركات الهواتف والمياه من مشتركيها لضمان السداد الدوري، وتُقيم بمجموع المبالغ المقيدة فيه.	التأمينات والدفعات المقدمة من العملاء (العربون)
		xxx		هذا المبلغ يُحسم من الوعاء.	xxx		هو مبلغ نقدي تأخذه الشركة البائعة (الوسيط المالي) لسلعة المراجعة من العميل (الأمر بالشراء) للتأكد من القدرة المالية للعميل ولتطمئن من إمكانية تعويضها عن الضرر اللاحق في حال النكول عن الوعد الملزم، ويتم تقويمه بالمبلغ المقيد بالحساب.	هامش الجدية <sup>38</sup> (المقبوض)
xxx				هذا المخصص لا يُحسم من الموجودات الزكوية لأنه لم يصبح واجب الدفع بحكم القضاء النهائي.	xxx		هي مبالغ تقديرية لمواجهة التزام مؤكد ناتج عن صدور حكم قضائي ابتدائي بدفع مبلغ كتعويض للغير، ويحتسب بالمبلغ الوارد في الحكم، ويتم تقويمه بالمبالغ المقيدة بالحساب.	مخصص التعويضات
xxx				في حال كان هذا المخصص غير محدد بدقة وقد لا يستحق، فهو عبارة عن تقدير وقد يعتبر احتياطيًا سرية، فلا يُحسم من الوعاء.	xxx		هي المبالغ المقتطعة لمواجهة التزام الشركة لدفع مقابل عن الإجازات المستحقة للموظفين ويُحتسب حسب قانون الشركة، ويتم تقويمه بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	مخصص الإجازات المستحقة للموظفين
		xxx		أما في حال كان هذا المخصص محدد بدقة وهو عبارة عن التزام سيتم سداده حتمًا لمستحقه فيُحسم من الوعاء.				

38 - لا يعتبر هامش الجدية عربوناً حيث أنّ هامش الجدية يقدم لضمان جدية العميل في حين أنّ العربون يعتبر جزءاً من ثمن السلعة المتعاقد عليها.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
		XXX		يعتبر هذا المبلغ التزام على الشركة مقابل بضاعة السِّلْم المسلم فيها فيُحسم من الوعاء ويتم تقويمه برأس مال السِّلْم.	XXX		يمثل هذا الحساب الدَّين الواجب على الشركة وهو البضاعة المباعة سلماً ولم يتم تسليمها للمشتريين بعد، ويتم تقويمه بثمن البضاعة المُسَلَّم فيها إلى الشركة (رأس مال السِّلْم المقبوض).	دائنو بضاعة السِّلْم -المباعة-
		XXX		يُحسم رصيد هذا الحساب من الوعاء.	XXX		يمثل هذا الحساب الرصيد الصافي للدين النقدي المترتب على الشركة نتيجة شراؤها لبضائع مستصنعة بعد حسم المبالغ التي تمَّ دفعها حتى تاريخ الميزانية، ويتم تقويمه بمجموع المبالغ المقيدة فيه.	دائنو بضاعة الاستصناع -المشترأة- (الشركة) مستصنعة
		XXX		يُحسم رصيد هذا الحساب من الوعاء.	XXX		يمثل هذا الحساب صافي الرصيد الدائن للمبالغ التي استلمتها الشركة مقابل بضاعة الاستصناع ولم تقم بتسليمها بعد، ويتم تقويمه بصافي الرصيد الدائن.	دائنو بضاعة الاستصناع -المباعة- (الشركة صانعة)
		XXX		حيث أنَّ ملكية الشركة مستقلة عن ملكية الشركاء فيعتبر هذا الحساب مستحق الأداء للشريك ويعامل معاملة المطلوبات، وبالتالي يُحسم من الوعاء.	XXX		هو حساب شخصي يتم فتحه لكل شريك في الشركة، ويجعل دائناً بالمبالغ التي يقوم بدفعها للشركة أو يستحقها من نصيبه في الأرباح، ويتم تقويمه بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	جاري (ذمم) الشركاء -دائن-

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
<b>خامساً - المطلوبات (الالتزامات) غير المتداولة (طويلة الأجل):</b>								
هي حقوق الغير على الشركة مثل القروض والديون طويلة الأجل، والتي لا يستحق تسديدها خلال الدورة التشغيلية العادية للشركة والتي تستحق بعد عام أو أكثر، وتستخدم عادة لتمويل الموجودات الثابتة، كما تشمل المستحقات الناتجة عن العمليات العادية للنشاط الاقتصادي للشركة مثل مستحقات نهاية الخدمة والسندات وأوراق الدفع طويلة الأجل								
xxx				في حال كانت هذه الديون قد تمت مقابل شراء موجودات غير زكوية (كالموجودات الثابتة)، فلا تُحسم من الوعاء، حيث أن هذه الموجودات لم تُضاف للوعاء.	xxx		هي حقوق الغير على الشركة والتي لا يستحق سدادها إلا بعد عام أو أكثر، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	القروض و الديون -طويلة الأجل-
xx		xxx		في حال كانت هذه الديون قد تمت لشراء موجودات زكوية (كالعقارات لغرض البيع)، وسواءً كانت هذه الديون حالة أم مؤجلة فتُحسم من الوعاء على أن يتم استبعاد الأرباح المؤجلة <sup>39</sup> حال وجودها.				
xx		xxx		في حال كان سبب المديونية غير مشروع (كالاقتراض بفوائد) فيتم استبعاد الفوائد غير المدفوعة أيضاً من قيمة هذه القروض.				
xxx				هذه المخصصات لا تُحسم من وعاء الزكاة.	xxx		وهو مبلغ مقتطع لمواجهة التزام الشركة بدفع نسبة معينة من المرتب عن سنوات خدمة العاملين عند نهاية خدمتهم وذلك بموجب بعض قوانين العمل والعمال، ويتم تقويمه حسب قانون الشركة وبمجموع المبالغ المقيد بالحساب.	مستحقات (مخصصات) نهاية الخدمة للعاملين

39 - الأرباح المؤجلة: هي الأرباح المحتسبة على الميزانية (المدين) والتي تخص الأعوام التالية للعام الزكوي في المعاملات المؤجلة.

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
<b>سادسًا - حقوق المساهمين (حقوق الملكية):</b>								
هي حقوق أصحاب الشركة والتي تمثل قيمة ما يمتلكه أصحاب المشروع من موجودات الشركة. وتشمل عادة البنود التالية: رأس المال المدفوع - الاحتياطيات - الأرباح المحتجزة.								
xxx				رغم اعتبار رأس المال أحد مصادر التمويل طويلة الأجل للشركة إلا أنه لا يعد من قبيل الدين، لذا لا يُحسم من الوعاء.	xxx		هو المبلغ المستثمر من قبل المساهمين والشركاء في الشركة، ويتم تقويمه بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	رأس المال
xxx				حيث أنه جزء من رأس المال المستثمر في الشركة، فلا يُحسم من الوعاء.	xxx		هو رأس المال الإضافي الناتج من الفرق بين سعر الاكتتاب والقيمة الإسمية للأسهم المصدرة والمحصلة من المساهمين أو المكتتبين في الأسهم الجديدة المصدرة من قبل الشركة بعد حسم مصاريف الإصدار، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	علاوة الإصدار
xxx				لا تعتبر من قبيل الدين على الشركة، فلا تُحسم من الوعاء.	xxx		تتكون من إعادة تقويم بعض الموجودات الثابتة بالقيمة السوقية، أي بمبالغ تزيد عن القيمة الدفترية، فتزداد القيمة في جانب الموجودات ويظهر الفرق ضمن حقوق الملكية تحت بند (فائض إعادة التقويم)، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة فيه.	الاحتياطيات الرأسمالية (فائض إعادة التقويم)

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xxx				لا تعتبر من قبيل الدين على الشركة، فلا تُحسم من الوعاء.	xxx		هي جزء من فائض الربح القابل للتوزيع، ويتم احتجازه بقرار من إدارة الشركة لمواجهة احتياجاتها التمويلية المستقبلية، أو بموجب نص قانوني، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	الاحتياطيات الإيرادية
xxx				لا تعتبر من قبيل الدين على الشركة، فلا تُحسم من الوعاء.	xxx		هي مجموع المبالغ المستقطعة من الأرباح الصافية السنوية بموجب قانون الشركات أو البنوك، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	الاحتياطيات القانونية (الإجبارية)
xxx				لا تعتبر من قبيل الدين على الشركة، فلا تُحسم من الوعاء.	xxx		هي مجموع المبالغ المستقطعة من الأرباح الصافية السنوية بموجب النظام الأساسي للشركة أو البنك، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	الاحتياطيات العامة (الاختيارية)
xxx				تعد جزءًا من أرباح الشركة، فلا تُحسم من الوعاء.	xxx		هي الأرباح التي تحققها الشركة نتيجة شراء وبيع أسهمها وفقًا للقوانين التي تنظمها، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	احتياطيات الأرباح الناتجة عن عمليات أسهم الشركة المشتراة (أسهم الخزينة)

خارج وعاء الزكاة		وعاء الزكاة		البيان الزكوي	الميزانية (المركز المالي)		البيان المحاسبي	اسم الحساب
دائن	مدين	دائن	مدين		المطالب	الموجودات		
xxx				تعدّ جزءاً من أرباح الشركة، فلا تُحسم من الوعاء.	xxx		هي التوزيعات النقدية المعلن عنها بواسطة مجلس إدارة الشركة في تاريخ معين، على أن تدفع في تاريخ الحق إلى حملة الأسهم المسجلين في تاريخ معين بين تاريخ الإعلان وتاريخ السداد، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	الأرباح المقترح توزيعها (القابلة للتوزيع)
xxx				تعدّ جزءاً من أرباح الشركة، فلا تُحسم من الوعاء.	xxx		هي الأرباح المحققة في سنوات مالية سابقة أو السنة الحالية ولكنها لم توزع بالكامل وتقرر ترحيل جزء منها إلى السنة أو السنوات التالية، ويتم تقويمها بمجموع المبالغ المقيدة بالحساب.	الأرباح المستبقة (غير الموزعة) (المحتجزة)
xxxx	xxxx	xxxx	xxxx	إجمالي المبالغ المدينة والدائنة	xxxx	xxxx		
		xxxx		وهو حاصل فرق الإجمالي المدين عن الإجمالي الدائن في حال كان موجباً			صافي وعاء الزكاة	

## - حساب الزكاة:

بعد الوصول إلى صافي وعاء الزكاة يتم حساب الزكاة بضرب صافي الوعاء بنسبة (مقدار) الزكاة التجارية والتي تعادل 2.5%<sup>40</sup> وبعدها يجب إجراء التعديلات اللازمة للوصول إلى صافي قيمة الزكاة واجبة الأداء وكما يلي:

المبلغ	البيان
XXXX	قيمة الزكاة الواجبة الأداء (حاصل ضرب صافي الوعاء بنسبة الزكاة)
(XX)	<u>يُحسم</u> : ما تمّ دفعه من زكاة أوراق مالية قصيرة الأجل لشركات قامت بإخراج الزكاة عنها.
XXX	قيمة الزكاة المستحقة الأداء عن الأعمال التجارية

وبعد ذلك، وفي حال كان لدى الشركة صندوق خاص بالزكاة (وهو الأفضل) فيتم تحويل مبلغ الزكاة المستحق الأداء إلى هذا الصندوق مع إجراء القيد المحاسبي اللازم ثم ليتم الصرف لمصارف الزكاة المستحقة من هذا الصندوق، وفي حال لم يكن هناك صندوق خاص فيجب فرد حساب خاص للزكاة ويتم حينها إجراء القيد المحاسبي اللازم ثم ليتم الصرف من خلال هذا الحساب.

## - تدقيق حساب وعاء الزكاة:

بعد الانتهاء من حساب وعاء الزكاة ولإجراءات تدقيق حساب وعاء الزكاة وبالتالي الزكاة واجبة الأداء، نقوم بالآتي:

- نجمع إجمالي الجانب المدين لوعاء الزكاة مع إجمالي الجانب المدين من خارج وعاء الزكاة.
- نجمع إجمالي الجانب الدائن لوعاء الزكاة مع إجمالي الجانب الدائن من خارج وعاء الزكاة.
- في حال تمت مراعاة إضافة المبالغ في الجانب الصحيح وبالصورة الصحيحة يجب أن يتعادل حاصل جمع المبلغين، وبالتالي يتم التأكد من حساب الوعاء.

40 - مع مراعاة النسبة للحول الميلادي.



تستمد هذه الطريقة حقيقتها من فرضية التوازن المحاسبي (القييد المزدوج) والتي تعتبر أحد فرضيات المحاسبة العامة، حيث تقوم هذه الفرضية على وجوب توازن جانبي القيد المحاسبي (المدين والدائن) عند تسجيل العمليات المالية مما يستدعي توازن طرفي الميزانية (الموجودات والمطالب) وهذا ما نلاحظه في الجدول أعلاه حيث أنه من المفترض توازن إجمالي الجانب المدين مع إجمالي الجانب الدائن في أعمدة الميزانية (قائمة المركز المالي)، وحيث تمّ استقاء كامل بيانات وعاء الزكاة وخارج وعاء الزكاة من كامل قائمة المركز المالي مع استخدام المتمم المحاسبي لبعض عناصر الميزانية فإنّ ذلك سيفرض توازن مماثل بين إجمالي الجانب المدين لوعاء الزكاة وخارجه مع إجمالي الجانب الدائن لوعاء الزكاة وخارجه أيضًا، الأمر الذي سيساعد على التأكد من دقة العمليات المحاسبية واكتشاف الأخطاء وبالتالي بث روح الطمأنينة في نفس محتسب الزكاة.

### - أهم الإفصاحات:

إنّ عرض قائمة وعاء الزكاة بالطريقة المذكورة آنفًا وبإضافة عمود خاص بالملاحظات بجانب كل حساب يعتبر جزء هام من الإفصاح التفصيلي، إلا أنّه ينبغي عند الانتهاء من إعداد قائمة وعاء الزكاة الإفصاح عن بعض الأساسيات الخاصة بإعداد قائمة وعاء الزكاة، وأهمها:

- الإفصاح عن الطريقة المستخدمة لتحديد وعاء الزكاة، حيث أنّه توجد عدة طرق لحساب وعاء الزكاة.
- الإفصاح عن الزكاة المستحقة عن كل سهم أو حصة مع بيان حول ما إذا كانت الشركة تجمع وتدفع الزكاة نيابة عن الشركاء أم لا.
- الإفصاح عن الجهات التي تمّ صرف الزكاة لهم والذين تجاوزت نسبة الزكاة المدفوعة لهم أكثر من 5٪ من إجمالي الزكاة المستحقة.
- الإفصاح عن الفرق بين مبلغ الزكاة المستحق ومبلغ الزكاة المستحق والمحتسب حسب قانون الدولة (إن وجد).
- الإفصاح عن مدى تواجد صندوق زكاة للشركة والسياسات الخاصة به، أو مجرد إنشاء حساب زكاة فقط دون وجود صندوق.
- الإفصاح عن الأموال التي تمّ تجنيبها وسياسات صرفها في وجوه الخير.

## - المراجع الأساسية:

- المعايير الشرعية، ديسمبر 2015، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات، ديسمبر 2015، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- دليل الإرشادات لحساب زكاة الشركات، الطبعة السادسة 2019، بيت الزكاة الكويتي.
- معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية، الطبعة الثالثة 2018، د.محمد أبو نصار و د.جمعة حميدات.

رقم الصفحة	اسم المادة
1	مقدمة
1	المحور الأول - فقه الزكاة
2	الزكاة اصطلاحًا
2	حكم الزكاة ومشروعيتها وخصائصها
3	شروط وجوب الزكاة في أموال الشركات
5	تصنيفات زكاة الأموال
6	مقدار (نسبة) الزكاة الواجبة في الشركات
6	أحكام متفرقة حول زكاة الشركات
7	مصارف الزكاة
8	أحكام أخرى متعلقة بمصارف الزكاة
9	المحور الثاني - أساسيات حساب زكاة الشركات
9	هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)
9	أسس فقهية في حساب الزكاة وفق معايير هيئة الأيو في
9	ربط حساب الزكاة على الشركات
10	طرق حساب الزكاة
10	خطوات حساب الزكاة وفق طريقة صافي الموجودات (الطريقة المباشرة)
10	مقومات (أدوات) حساب زكاة الشركات - (المدخلات)
11	قائمة وعاء الزكاة (التقرير المالي للزكاة) وحساب الزكاة - (المخرجات)
12	المعايير العامة لحساب زكاة الشركات
12	أولاً - معيار الاستقلالية
12	ثانيًا - معيار الحولية
13	ثالثًا - معيار القيمة الحقيقية
14	رابعًا - معيار تجنيب الأموال المحرمة

رقم الصفحة	اسم المادة
16	المحور الثالث - عرض التقرير المالي للزكاة (وعاء الزكاة)
16	أولاً - الموجودات (الأصول) غير المتداولة (الثابتة)
24	ثانياً - الاستثمارات في الأوراق المالية
28	ثالثاً - الموجودات المتداولة
28	1 - المخزون (المخزون السعلي) (بضاعة آخر المدة)
36	2 - المدينون (الذمم المدينة)
40	3 - حسابات مدينة أخرى
43	4 - النقدية والنقدية المكافئة
45	رابعاً - المطلوبات (الالتزامات) المتداولة (قصيرة الأجل)
50	خامساً - المطلوبات (الالتزامات) غير المتداولة (طويلة الأجل)
51	سادساً - حقوق المساهمين (حقوق الملكية)
54	حساب الزكاة
54	تدقيق حساب وعاء الزكاة
55	أهم الإفصاحات
56	المراجع الأساسية
58 - 57	الفهرس